الفصل الثالث

تشييد الأسواق والنظم المتبعة داخلها

ويشتمل على :

(١) إقامة الأسواق والامتيازات الممنوحة لها .

(٢) مراكز إقامة التجار داخل الأسواق وتشمل (منازل – فنادق – وكالات).

(٣) نظام العمل بالأسواق : ويشمل (المراسم العامة اليومية – طرق البيع النداء – العرض – فحص البضائع) .

(٤) محاكم السوق ومهامها (قوانين السوق ، والتأمينات الممنوحة للتجار).

(٥) المعاملات المالية والتجارية بالسوق : وتشمل (المقايضة – التعامل النقدي – الصكوك والدفاتر والمقاصات وطرق الدفع – المصارف – القروض والتعامل الربوي – الضرائب والمكوس) .

(١) إقامة الأسواق والامتيازات الممنوحة لها :

شهدت أوروبا العصور الوسطى تطورا اقتصاديا مهما منذ القرن الحادي عشر الميلادي، تطلب قيام الأسواق وتشييد العديد منها حتى تستوعب حجم التجارة العالمية آنذاك. لقد كان مصطلح السوق (والمشتق من اللفظ اللاتيني مركاتيوم Mercatum) ، يعني التجار ومكان تجمعهم. وفي هذا المعنى الأخير، استخدم الرومان مصطلح (الفورم) Forum كما أطلقوا على التاجر لفظ المفاوض أي رجل الأعمال.

وفي العصور الوسطى تغير وضع ومعنى المركاتيوم نتيجة للهجمات الجرمانية التي أدت إلى أفول الحضارة، وقلت الحاجة إلى الأسواق الدائمة في غالبية المدن، حيث لم يكن هناك أعمال يقوم بها التجار تستدعي تواجدهم يوميا في نفس المكان، أو انتظار العملاء في متاجرهم.

لذلك كان لتدهور التجارة المستمر أن أصبحت هناك حاجة إلى التجمعات الموسمية التي بإمكانها أن تتوسع في العدد وفي الحجم أينما وحيثما انتعشت الأنشطة الاقتصادية. لذلك أصبح تجمع التجار يتم إسبوعيا أو شهريا حيث يتبادل سكان المدينة مع سكان الريف البضائع المحلية خلال ساعات، ثم تكون هناك معارض سنوية تمتد لأيام حيث يقدم إليها عملاء من مناطق بعيدة يقومون بشراء مؤن عام كامل ويبيعون فائض إنتاجهم، كما يحصلون على بعض السلع الأجنبية[١].

كان بداية قيام الأسواق الموسمية في أوروبا في القرن الحادي عشر الميلادي، وبلغ غايته في القرن الثالث عشر الميلادي. وكانت مراكز هذه السواق تقام على الطرق التجارية الرئيسية وكان إنشاء السوق متوقفا على رغبة الأمير ورضاه[٢]. وهو ما رأيناه في كافة المنح والبراءات الخاصة بإنشاء الأسواق والتي منحت من قبل الأباطرة[٣]، أو الملوك[٤].

---

(١) لوبيز، ثورة العصور الوسطى التجارية، ص١١١-١١٢.

(٢) نقولا زيادة، عالم العصور الوسطى، ص١٩٠-١٩١.

(3)Gengler, Codex Juris Municipalis Germaniae, P. 806.

(4) Migne, Patrologiae Cursus Completus, Vol. LXXX, P. 510.

ومن أمثلة ذلك المنحة التي قدمها الإمبراطور فردريك بربروسا Frederick Barbrossa عام ٥٦٢هـ/١١٦٦م لمدينة آخن Aachen لإقامة معرضين سنويا، وسمح بأن يكون بالمعرض محكمة ومركزا لسك العملة وتحويل النقود إلى جانب أماكن للصيارفة الذين يحملون العملات المختلفة[١]. وقد جاءت استجابته بناء على طلب التجار والنبلاء كما أعفى التجار المتواجدين بالسوق من الرسوم خلال العام، كما منحهم تأمينات كثيرة ساعدتهم على ممارسة البيع والشراء[٢].

لذا نستطيع القول بأن عملية تشييد الأسواق كانت لابد أن تسبق بإعطاء حق الشرعية في الوجود من قبل السلطة الحاكمة، وهو أشبه ما يكون بالتصاريح في وقتنا الحالي، إلى جانب إغداق الامتيازات عليها حتى ينعم مريدوها بالأمان.

يتضح ذلك في قرار الإمبراطور فردريك بربروسا عام ٥٦٩هـ/١١٧٣م، منح حق إقامة أربعة معارض للتجار القادمين من الفلاندرز Flanders، ذلك بناء على التماس قدم إليه من فيليب كونت الفلاندرز Philip of Flanders، يكون اثنان منهم للتجار القادمين برا في الميعاد المحدد في آكس لاشابيل Aix la Chapelle (آخن)، واثنان للتجار القادمين بحرا في دويزبرج Duisburg[٣]. الأمر الذي يظهر أهمية مثل هذه المنح الخاصة بإقامة الأسواق خاصة وأنها تضمنت حق الحماية، لأن التجار القادمين إلى المعرض أو السوق يصبحوا تحت الحماية المباشرة للإمبراطور أو الملك الذي أقيم المعرض على أرضه. ولم يكن من الممكن تشييد تلك الأسواق إلا بموافقته، بل إنه كان من حقه إلغاء المعرض وإن كان ذلك لا يحدث إلا في المعارض الصغيرة[٤].

كان من حق حاكم الإقليم أو المنطقة رفض إقامة المعرض مثلما حدث مع الملك الفرنسي فيليب الرابع Philip IV (٦٨٤-٧١٤هـ/١٢٨٥-١٣١٤م) في Riom[٥]

---

(1) Cave, Coulson, A Source Book; P. 120.

(2) Menadier, Die Aachener Munzen, A.D. 1166, P. 58.

(3) Menadier, Die Aachener Munzen, A.D. 1173, P. 60.

(4)Matthew of Paris, English History, Vol. II, P. 272.

(٥) Riom : مدينة بإقليم Puy-de-dome وسط فرنسا، على نهر Amdene على الحافة الغربية لسهل Limagni. انظر:

The New Encyclopaedia, Vol. VIII, P. 594.

حيث رفض إقامة معرضين هناك، وقد جاء في رفضه أنه: "بناء على طلب رجال مدينة Riom في Auvergne، فقد طلبنا من البايلي Bailli "المندوب" التابع لنا هناك أن يفيدنا بفائدة إقامة معرضين في هذه المدينة في المواعيد والشروط المحددة. وبعد التحري الذي قام به المندوب ومساعدوه ودراسة البراهين بعناية وجدنا عدم جدوى ذلك لما سيترتب عليه من أضرار لتلك المدينة لذلك رفضنا الطلب المقدم"[١]. وبناء على هذا الرفض لم يكن من حقهم تشييد السوق.

خضع الملك في قراره لتغيير مواعيد انعقاد المعارض للمفاوضات مع التجار، وهو ما حدث في فرنسا عام ٨٧٢هـ/١٤٦٧م، عندما رغب الملك لويس الحادي عشر Louis XI[٢] (٨٦٦-٨٨٨هـ/١٤٦١-١٤٨٣م) في تغيير مواعيد انعقاد معارض ليون Lyons[٣]، تلك المعارض التي كانت تخضع لتنظيم الملك والذي بذل جهدا كبيرا من خلالها لربط التجارة الخارجية بمملكته. ومع ذلك قرر تغيير تواريخ انعقادها حتى لا تتعارض مع معارض جنيف Geneva[٤]، التي كانت تحت سيطرة دوقات سافوي Savoy[٥]، حتى يدعم علاقاته بهم، في نفس الوقت لذا فقد دارت المفاوضات مع الرعاة المنظمين للأسواق ومعظمهم تجار من حوض البحر المتوسط ليختاروا تواريخ مناسبة لهم[٦].

إذا فإن تشييد الأسواق كان يتوقف على موافقة السلطة الحاكمة، ثم بعد ذلك تأتي الخطوة التالية ألا وهي تحديد المكان الملائم لإقامة السوق، إذ أن بعض الأسواق كانت

---

(1) Paris, June 3, 1306. in, Lopez, Raymond, Medieval Trade, PO. 78.

(٢) لويس الحادي عشر : هو ملك فرنسا (١٤٦١-١٤٨٣) تولى خلفا لشارل السابع. انظر: سعيد عاشور، تاريخ أوروبا، ج١، ص٥٦٧.

(٣) ليون Lyons : هي عاصمة بإقليم الرون Rhone شرق وسط فرنسا. عنها انظر:
The New Encyclopaedia, Vol. VI, P. 417.

(٤) جنيف : هي مدينة في سويسرا، تقع بإقليم يحمل نفس الاسم، يقع في وادي الرون Rhone. عنها انظر:
The New Encyclopaedia, Vol. IV, P. 465.

(٥) سافوي : تقع بمنطقة جنوب شرقي فرنسا، وهي متاخمة للحدود الإيطالية. عنها انظر:
The New Encyclopaedia, Vol. VIII, P. 930.

(6) Lyons, April, 1467. in, Lopez, Raymond, Medieval Trade, PP. 80 – 84.

تقام على مقربة من المدن الكبيرة أو فيها مثل Lille وغنت Ghent، على أن هذا لم يكن قاعدة مطردة[١].

حرصت جميع الأسواق على اختيار المكان الملائم والمناسب لها حتى تحظى بأكبر تجمع تجاري، ثم تحديد مواعيد انعقادها سنويا فقد رأينا سوق القديس دنيس St.Denis يعقد في المكان المؤدي إلى مدينة باريس Paris مما جعله يحظى بتجمع تجاري كبير كل عام في التاسع من أكتوبر لمدة أربعة أسابيع[٢]، حتى لا يحدث لبس ويستطيع جميع التجار حضوره.

حدد الإمبراطور فردريك بربروسا مواعيد انعقاد معرض آخن Aachen حيث حدد بداية أعمال المعرض الأول يوم الأحد من الصوم الكبير، وهو ستة أسابيع قبل عيد الفصح، على أن يستمر لمدة خمسة عشر يوما، وأن يبدأ المعرض الثاني أعماله قبل ثمانية أيام من عيد القديس ميخائيل St.Michael، ويستمر لمدة ثمانية أيام بعد هذا العيد، مع تمتع كل من يأتي إلى هذه الأسواق بالسلام في نفسه وأملاكه على حد سواء[٣].

كما حرص على تحديد مواعيد انعقاد معرض دويزبرج Duisburg، حيث يبدأ أحد العرضين في عيد القديس بارثلميو Bartholomew في Duisburg، ويستمر لمدة أربعة عشر يوما، وأن يكون بداية المعرض الثاني في الأحد من منتصف الصوم الكبير ويستمر كل فترة الصوم[٤]. مثلما كان يتم تحديد مواعيد انعقاد أسواق شامبني بحيث يراعى انتظام العمل فيها على مدار السنة، فسوق لاجني Lagny كانت تقام في يناير، ثم ينتقل التجار إلى بار– سير – أوب Bar-Sur-Aube ثم إلى بروفانس Province، ثم إلى تروي Troyes، ثم يعودون إلى بروفانس، ثم إلى تروي ثانية وهذه كانت تغلق قبيل عيد الميلاد[٥]. أي أنها تتابعت في تسلسل مستمر، لذا رتب كبار

---

(١) نقولا زيادة، عالم العصور الوسطى، ص١٩١.

(2) Migne, Patrologiae Cursus Completus, Vol. LXXX, P. 510.

(3) Menadier, Die Aachener Munzen, A.D. 1166, P. 58.

(4) Menadier, Die Aachener Munzen, A.D. 1173, P. 60.

(٥) نقولا زيادة، عالم العصور الوسطى، ص١٩١.

التجار رحلاتهم لكي يحضروا إليها، وبرغم أنها كانت عديدة، لكنها كانت في مواعيد مختلفة مما سهل للتجار حضورها جميعا[١].

أما فيما يتعلق بإنشاء السوق والمعالم الرئيسية له فقد كان السوق المربع الشكل، هو عبارة عن قاعة مربعة أو مغلقة في العراء ، يقع في وسط المدينة[٢]. وفيه تقام الكنيسة الرئيسية، والبرج العالي، والساعة والسوق المتعامد أي على شكل صليب حتى يذكر الناس أن الرب يراقبهم وأنه سوف ينزل عقابه على كل من يسئ أو يعكر أمن السوق[٣]، لأنهم يعتقدون أن المسيح متواجد في السوق فهو في نظرهم يمثل العدل والعدل يجب أن يكون مستقرا بالسوق[٤]، الذي كانت توجد داخلة آله التعذيب الخشبية الرئيسية الخاصة بالمدينة، وقطعان الماشية، وكرسي التغطيس الذي يشد إليه المجرمون ويغطسونهم في الماء خاصة النساء، إلى جانب المشانق وآلات التشهير، التي كان تسع أربع وعشرون شخصا في باريس Paris، وعند وصول شخص جديد يتم إلقاء أقدم الهياكل العظمية في حفرة المقبرة الملاصقة لها، وفي هذا الميدان يتم استعراض الفرق العسكرية، ويقوم الممثلون الجائلون بعرض أعمالهم، كما يلعب الشباب فيه لعبة جماعية أشبه بكرة القدم.

كان وسط المدينة مركزا للأعمال التجارية، وحوله تتركز مناطق البيع والشراء، والتي كانت مسقوفة غالبا. وفي كثير من المدن، وبوجه خاص في ألمانيا، كان يتم تخصيص حي لليهود لعزلهم عن بقية المجتمع حتى يتم حمايتهم ولإذلالهم، وغالبا ما كان الرابي هو من بيده مفاتيح هذا المكان. ومن المحتمل أن كل سلعة كان لها سوقها الخاص بها، فهناك حارة للجلود، وحارة للأحذية، وكما هو الحال الآن في أثينا Athene عاصمة اليونان، وفي الشرق[٥]. إذ كان هناك اتجاه لتخصيص كل منطقة

---

(1) Stephenson, Medieval History, P. 242.

(٢) بيشوب، تاريخ أوروبا، ص٢١١.

Boissonnade, Life and Work, P. 162.

(٣) بيشوب، تاريخ أوروبا، ص٢٢١.

(4)Jarrett, Bede, O.P., Social Theories of the Middle Ages, P. 164.

(٥) بيشوب، تاريخ أوروبا، ص٢١١.

بتجارة سلعة معينة حتى أنه وجدت شوارع تخصصت في صناعة وبيع سلع وبضائع من نوع واحد، وكان ذلك من القرن العاشر فصاعدا. فالمسالخ كان الشارع الذي تتواجد فيه محلات الجزارين، أما العطارين فهو الشارع الذي يبيع فيه تجار التوابل بضائعهم، وفي الصاغة يقوم عمال طرق الذهب بتجميع متاجرهم وبيع منتجاتهم[١].

ولعل مما يثبت أن لكل سلعة سوقا خاصا بها هو أنه وجد في كل سوق عدد من الموظفين الذين يتأكدون من أن كل جماعة من التجار تعرض بضاعتها في المكان المخصص لها لا تتعداه. كما أن هؤلاء الموظفين كانوا يتأكدون من أن كل نوع من البضاعة معروض في المكان المخصص له[٢]. كما كانت توضع علامات على الحوانيت والمحلات، لم تكن عبارة عن اللافتات المكتوب عليها بالأحرف، ولكن عن طريق الرموز. فمحل الحلاقة كان يرمز إليه بحوض ماء، والحانة بحذاء مطلي بلون الذهب، والأشجار للخمارات، على الرغم من أن النبيذ الجيد لا يحتاج لهذه الأشجار. وكانت المحلات ضيقة وعميقة، وعادة ما يكون لها واجهة قد يبلغ عرضها حوالي ستة أقدام، وفيها يعرض الصناع منتجاتهم، حيث الإضاءة أفضل، ويستطيع الناس فحص البضائع واختيار ما يروق لهم، وحيث يمكنهم تبادل المزاح مع المارة[٣]. إلا أن بعض المعارض كانت تستخدم الخيام كمأوى للتجار مما عرضهم للمطر والبرودة الشديدة، بل وفساد سلعهم بسبب المطر الشديد مثلما حدث في معرض ويستمنستر Westminster بانجلترا[٤]. على أن معارض شامبني Champagne تميزت بوجود القاعات والمخازن التي انتشرت في كافة أرجاء مدنها، بينما كانت المعارض في الأماكن الأخرى تقام في قاعة كبيرة مفردة[٥]. إذ من المعالم الرئيسية بالأسواق كان نصب الأكشاك، وتزويدها بالشرطة اللازمة لحفظ الأمن، إلى جانب وجود قضاة لحل المنازعات، وإعداد الصيارفة للتعامل مع مختلف أنواع العملات التي يحملها التجار معهم إلى الأسواق[٦].

---

(1) Rowling, Everyday life; P. 56.

(٢) نقولا زيادة، عالم العصور الوسطى، ص١٩١.

(٣) بيشوب، تاريخ أوروبا، ص٢٢١-٢٢٢.

(4) Matthew of Paris English History, Vol. II, P. 272.

(5) Thompson, Johnson, Medieval Europe; P. 567.

(6) Painter, History of the Middle Ages; P. 224.

=

يتضح لنا مما سبق أن تشييد الأسواق كانت ضرورة ملحة لأوروبا خلال القرن الحادي عشر الميلادي، وأنها تزايدت خلال القرنين الثاني عشر والثالث عشر الميلاديين، نتيجة للرواج الاقتصادي الذي شهدته أوروبا آنذاك، وأن هذا التشييد كان يتطلب الشرعية اللازمة حتى يحظى بالحماية والأمن اللازمين لتمتع روادها بالسلام. وأن هذه الأسواق كانت متمتعة بكل المعالم الرئيسية اللازمة لعملية البيع والشراء، وكافة القوانين والنظم التي تكفل حرية ممارسة البيع وتحقيق أعلى الأرباح التجارية لروادها.

(٢) مراكز إقامة التجار داخل الأسواق وتشمل (منازل – فنادق - وكالات) :

قامت المعارض أو الأسواق التجارية الكبرى في أوروبا العصور الوسطى لتجارة الجملة بصفة أساسية، حيث كانت تعقد بصفة سنوية[١]. واتسمت بالسمة الدولية واستمرت في انعقادها لعدة أيام أو حتى لعدة أسابيع، وليس من شك في أن تعاملاتها كانت على نحو رئيسي في البضائع التي لا يمكن الحصول عليها محليا[٢]. وقد أتى الناس إليها في أعداد كبيرة من أماكن بعيدة[٣]، بهدف ممارسة البيع والشراء على نطاق واسع وعادة ما كان قدومهم إلى مكان انعقادها يسبق بدء السوق بقرابة أسبوع أو ثمانية أيام. وهي فترة إعداد حيث يصل التجار ببضائعهم ليقوموا بتفريغها وتنظيم معروضاتهم[٤]. لذا فقد كانوا في حاجة إلى مراكز أو مقار ليقيموا فيها وليخزنوا بضائعهم وليمارسوا فيها عمليات البيع والشراء بحرية دون أي تدخل خارجي أو إعاقة لنشاطهم التجاري. خاصة لطول فترة إقامتهم والتي قد تمتد إلى عدة شهور تنتهي بانتهاء المعرض، بينما كانت هناك معارض تمتد على مدار العام مثل معارض

=

السيد الباز العريني، الحضارة والنظم الأوروبية، ص١٢٤.

(1) Jarett, Bede, O.P., Social Theories of the Middle Ages, P. 164.

(2) Cave, Coulson, A Source Book, P. 112.

(3) Jartett, Bede, O.P., Social Theories of the Middle Ages, P. 164.

(4) Thompson, Johnson, Medieval Europe; P. 567.

شامبني Champagne التي كانت تقام على شكل دورات تشمل العام كله[١]. وبناء على ذلك فقد حرصت سلطات السوق على توفير المنشآت الخاصة لإقامة التجار والتي تمثلت في المنازل والفنادق والوكالات، وهو التطور الذي كان مصاحبا للتطور الذي شهدته الأسواق، إذ مع مرور الوقت فإن الأسواق التي كان يوجد بها منشآت متحركة استبدلت بمنشآت ثابتة ومقاعد، وهذه بدورها فتحت الطريق لظهور المحلات الصغيرة، وكثيرا ما يكون بجانب هذه المحلات مخازن مقبوة خلف وفوق الميادين التي تدخل في نطاق السوق[٢].

المنازل :

أما فيما يتعلق بالمنازل فقد توافرت العديد منها داخل الأسواق حيث سكنها التجار الأجانب القادمين إليها من مختلف المدن الأوروبية، إذ يطلعنا الأستاذ بيرين بأنه أصبح يوجد في أسواق تروي Troyes (التابعة لشامبني Champagne) منازل ألمانية خاصة بهم وأسواق كذلك[٣]. وهو ما شهدته الأسواق الأوربية في العصور الوسطى، إذ أن التفاوض الذي دار بين الملك الفرنسي لويس الحادي عشر Louis XI، والتجار القادمين لحضور معارض ليون Lyons، بشأن تغيير مواعيد انعقادها، أبدى فيه التجار اعتراضهم بسبب ما سيتعرضوا له من خسارة بسبب النقل وإعادة الشحن، وبسبب إيجارات المنازل[٤]. إذا فإن التجار أبدوا تبرمهم نظرا لما سيلحق بهم من ضرر لتكبدهم تكاليف دفع إيجار منازل لإقامتهم في هذه المعارض عند انعقادها، ثم إعادة دفع إيجار آخر للمنازل التي سيسكنونها في جنيف Geneva عند الانتقال إليها. وهو نفس الاعتراض الذي أبداه التجار الأسبان عند سؤالهم أيضا عن رأيهم حيث قالوا "إن إيجارات المنازل التي يدفعونها ستمثل تكلفة إلى جانب التدهور والخسارة التي ستلحق بهم جراء الذهاب والعودة ببضائعهم من ليون Lyons إلى

---

(1) Thompson, Johnson, Medieval Europe; P. 567.

(2) Rowling, Everyday life; P. 56.

(٣) تاريخ أوروبا، ص١٠١.

(4) Lopez, Raymond, Medieval Trade; P. 83.

جنيف، والعكس"[١]. الأمر الذي يظهر مدى أهمية هذه المنازل للتجار الذين حرصوا على استئجارها عند قدومهم إلى الأسواق بهدف الإقامة وتخزين البضائع.

لذلك حرص التجار على توفير الأمن والحماية لهم ولمنازلهم، فقد وجدنا اتحاد كولونيا Cologne ينجح في عام ٥٥٢هـ/١١٥٧م في الحصول على امتيازات مهمة في لندن London مثل الحماية الملكية لمقره هناك[٢]. إذ أعلن الملك هنري الثاني Henry II (١١٥٤-١١٨٩م) حمايته لمواطني هذه المدينة، خاصة مسكنهم في لندن لأنهم تحت الحماية المباشرة للملك. بل وأعلن عن ضرورة تنفيذ هذا الأمر دون فرض أي رسوم أو مصاريف أخرى لم يعتادوا عليها وأن يكتفوا بتحصيل الضريبة القانونية منهم فقط[٣].

وكما حدث عندما منحت مدينة Riga[٤]، منزلا لتجار ليوبك Lubeck، والذي أشارت فيه أنه نتيجة للحب الذي يربط بين البلدين والثقة في مواطني المدينة فقد تم منحهم وتمليكهم مبنى كبير يقع بالقرب من القلعة داخل أسوار المدينة يتمتعون فيه بجميع الحقوق، ويحصلوا على إيراداتهم بحرية كاملة، ويكون ملكا لهم ولورثتهم من بعدهم[٥].

إذا فليس هناك شك في أن معارض أوروبا العصور الوسطى شهدت إقامة العديد من المنازل بها للتجار الأجانب لإقامتهم ولتخزين بضائعهم نظرا لطول الفترة الزمنية الخاصة بالمعرض. حيث شهدت معارض شامبني Champagne على سبيل المثال، توافد أعداد هائلة من التجار إليها نظرا لما حققه كونتاتها من الأمن والحماية لها ولكل

---

(1) Lopez, Raymond, Medieval Trade; P. 84.

(2) Cave, Coulson, A Source Book, P. 220.

(3) Lappenberg, Urkundliche Geschichte des Hansischen, PartII, P. 3.

(٤) كانت مدينة Riga تحت حكم الفرسان التيتون في القرن الثالث عشر الميلادي، وهي جزء من أراضي البلطيق. وفي تلك الفترة كانت قادرة على منح امتيازات لليوبك. عن ذلك انظر:
Cave, Coulson, A Source Book, P. 232.

(5) Sartorius, Urkundliche Geschichte des Ursprunges der Deutschen Hanse, Vol. II, A.D. 1231, P. 29.

الوافدين إليها، لذا جاءت قوافل التجار – إلى المدن التي تضم معارض شامبني – من الإيطاليين والفلمنكيين وكانوا هم أصحاب السيادة على أنفسهم، إذ يتجمعون تحت سلطة قناصلهم، وشيدوا مخازن (أو أقبية) هائلة هناك تتكون من عدة طوابق عالية، بل وكانت لهم أحياء خاصة بهم يديرونها بأنفسهم. كما أقاموا معارض بأعمدة ضخمة تشبه سوق (Souks) أو أسواق (Bazars) الشرق[١].

إذا فإن هذه الأماكن أو المراكز التي أعدتها الأسواق لإقامة التجار الأجانب داخلها كانت تحت سيطرة هؤلاء التجار إذ أصبحوا هم أصحاب السيادة الحقيقية بها، بل وتولى إدارة شئونهم داخلها واحد منهم يلقب بقنصل أو رئيس.

وهو نفس النظام الذي ساد خلال العصور الوسطى في عالم البحر المتوسط والمتعلق بإقامة مباني خاصة للتجار الأجانب. ففي الفترة الأولى من العصور الوسطى كانت هناك مباني تقام بشكل دائم للتجار الأجانب تؤدي نفس الدور في بلاد البحر المتوسط مثل المعارض الدولية في الأراضي الأوروبية. فتمنح الحماية والامتيازات للتجار وتسهل على السلطة الحاكمة الإشراف على التجار. ففي وصف النزل البيزنطي Byzantine mitata الذي يقدم نموذجا لهذا النوع في عالم البحر المتوسط، نرى أنه لم يسمح للتجار الأجانب بالبقاء في هذا النزل لأكثر من ثلاثة شهور. ومع ذلك فإن تحديد الوقت لم يعمل به في تلك المباني بعد القرن العاشر كما هو الحال في بلاد البحر المتوسط، ولكن غالبا ما كانت هناك قيود أخرى[٢].

الفنادق :

كان الفندق Funduq في كثير من الدول الإسلامية، والفندق Fondaco البندقي، وفنادق الألمان تشبه النزل البيزنطي في كثير من النواحي.

وقد سارت الفنادق في الغرب الخاصة بالتجار على نفس النظام وذلك في كثير من المدن الألمانية والفرنسية والأسبانية. ويتضح أن التجار الأجانب عاشوا ومارسوا

---

(1) Boissonnade, Life and Work; P. 171.

(2) Lopez, Raymond, Medieval Trade; PP. 84 – 85.

هناء الراشد، التاريخ السياسي لإمارة قطالونيا، ص٤٤٥.

التجارة بحرية في معظم المدن الإيطالية وفي الكثير من بلدان البحر المتوسط في فرنسا وقطالونيا Catalonia، مثلهم مثل تجار البلاد الأصلية[١]. فقد شكلت الفنادق مراكز إقامة التجار الأجانب داخل الأسواق.

اقتبس لفظ الفندق من الكلمة اليونانية Pandokeion، ثم نقلت إلى اللغة الإيطالية لتدل على المبنى الذي أسفله مخازن وأعلاه حجرات لسكنى الأجانب وقد عرف في أسبانيا والبرتغال باسم Fondach or Alhondigaje[٢] . وكان الفندق منشأة تجارية مؤسسة لخدمة التجار الأجانب حيث استخدم في الغرب مثلما استخدم في الشرق[٣]. ووجد داخل أسواق تروي Troyes، فنادق خاصة بتجار مونبليه Montpellier، وبرشلونة، وبلنسية Valancia[٤]، ولارده Lerida[٥] وبرفانس Province، وأوفيرجين Overgne، وروان Rouan، ومونتوبان Montauban[٦]، وبرجانديا Bergandy، وبيكاردي Picardy، وجنيف Geneva، وكليرمونت Clermonte[٧]، ويبرس Ypres، ودواي Douai، وسانت أومير St.Omer. وفي

---

(١) Lopez, Raymond, Medieval Trade; P. 85.

(٢) نعيم زكي، طرق التجارة، ص٢٨٨ حاشية (٤٩).

(٣) حيث وجدت الفنادق في مصر والشام كهبة من الحكومة للتجار الأجانب وقد نصت المعاهدات على ذلك، وتستطيع الدولة أن تستردها وقتما تشاء. وكان يشرف على الفندق موظف يعرف بالفنداقي وقنصل الدولة مسئول عن الفندق وعن تسديد رسوم التجار للسلطان ورصد جزء منها للإصلاحات والصيانة للمبنى وقد نص على ذلك أيضا في المعاهدات. عن ذلك انظر: نعيم زكي، طرق التجارة، ص٢٨٨-٢٨٩.

(٤) بلنسيه Valancia : تقع في إقليم شرق الأندلس على مسافة أميال من ساحل البحر المتوسط "بحر الشام" يحدها من الشمال طرطوشة والجنوب دانية ومرسية ومن الغرب طليطلة. عن ذلك انظر: هناء الراشد، التاريخ السياسي لإمارة قطالونيا، ص١٥٥ حاشية (٣) .

(٥) لارده Lerida : تقع في مقاطعة قطالونيا، شمال شرقي أسبانيا، يحدها شمالا فرنسا، وإقليم جيرونا وبرشلونة شرقا، وطرجونة جنوبا، وسرقسطة وهيوسكه غربا. عنها انظر:
The New Encyclopaedia, Vol. VI, P. 162.

(٦) مونتوبان : تقع شمال غرب فرنسا، وهي عاصمة منطقة تارن Tarn والجارون Garonne. عنها انظر: The New Encyclopaedia, Vol. VI, P. 1013,

(٧) كليرمونت : مدينة تمثل عاصمة لإقليم Puy-de-Dome، تقع جنوب وسط فرنسا. عنها انظر: The New Encyclopaedia, Vol. II, P. 991

بروفانس كان للومبارديين مساكن خاصة بهم، ولقد أطلق على أحد أحياء المدينة "حي الألمان" Vicus Allemannorum، مثلما كان هناك حي للإنجليز في لاجني Lagny. ولم يكن الإتجار في السلع التي تجذب الناس من بعيد إلى أسواق شامبني هي السبب الوحيد لهذا الازدحام في ذلك الإقليم، فهناك روايات عديدة عن الاستيطان الذي حدث هنالك حتى أصبحت، كما تعني العبارة "سوق مال أوروبا"[١]. ولعل هذه الفنادق قد أسست على نفس نمط تأسيسها في الشرق[٢]. إذ أن الصليبيين حرصوا عند إقامتهم في الشرق على المحافظة على نفس نمط الحياة التي كانوا يعيشونها في بلادهم الأصلية في الغرب. لذا فلا مانع في أن يكون النمط الذي بنوا عليه فنادقهم في الشرق هو نفس النمط الذي ألفوه في الغرب. خاصة وأننا لاحظنا أن الإيطاليين والفلمنكيين عند قدومهم إلى أسواق شامبني Champagne، مارسوا السيادة على تجارتهم تحت إشراف قنصل عام يتولى شئونهم[٣]. وهو نفس النظام الذي اتبع في الشرق، إلى جانب قيامهم بتشييد المخازن أو المباني التي تكونت من عدة طوابق[٤]. بهدف تخزين بضائعهم فيها مثلما فعلوا في الشرق.

لم يقف طموح التجار لخدمة مصالحهم عند ذلك الحد بل سعوا إلى الحصول على أرض خاصة لمقر اتحادهم، إذ أن موضوع الحصول على مقر للاتحاد ومكان للسوق

---

(١) بيرين، تاريخ أوروبا، ص١٠١.

(٢) حيث اتسمت فنادقهم في الشرق، خاصة البنادقة، بأنها عبارة عن أبنية مربعة الشكل، ولبعضها أكثر من طابق، وكانت الحوانيت تجتمع في الطابق الأسفل حول الفناء الداخلي، إذ كان لكل فندق حوش داخلي سماوي ويفتح على الطابق الأرضي حيث توجد المخازن، ويستخدم في حزم وتفريغ السلع، أما الدكاكين به فهي مقببة وتستخدم كمخازن كذلك. وتقام فوقها مساكن التجار حيث وجددت حجرات متعددة لإقامة التجار، بينما امتد خارج الفندق حدائق غرست بأشجار من أوطانهم تعطي منظرا بديعا، كما كانت الحيوانات المستأنسة تجري في الفناء، لذا كان المبنى كله يعتبر قطعة من الوطن الأم يجدون فيه الحرية والأمن والحماية لهم ولسلعهم. عن ذلك انظر: نعيم زكي، طرق التجارة، ص٢٨٩-٢٩٠.

- عفاف صبره ، العلاقات بين الشرق والغرب ، صـ ٢٣٩.

(3) Boissonnade, Life and Work; P. 171.

(4) Boissonnade, Life and Work; P. 171.

يسيطر عليه الاتحاد لم يكن لتركيز النشاط التجاري في المدينة ولكن لممارسة الإشراف عن قرب على المعاملات خاصة على الأجانب الذين منعوا من تجارة التجزئة[١]. فقد سعى مواطنوا القديس أومير St.Omer، للحصول على هذا الحق من كونت الفلاندرز، حيث أعلن ثيودور Theodore كونت الفلاندرز Flanders، بموافقة زوجته سيبل Sybil، وابنه فيليب Philip عن تأييده لمواطني القديس أومير St.Omer، والوقوف معهم قانونيا في الحصول على أرض في مكان السوق التي سيقام عليه مقر للاتحاد مع ملحقاته والحق في إقامة سوق قرب المقر أو ملحقاته، كما منحهم الحرية بأنه إذا قدم أي شخص لهذا المكان وارتكب مخالفة فإن قاضي الكونت لن يسمح بالقبض عليه في المقر، لكن عندما يعلن القاضي الذنب فإن رئيس المقر عليه الحضور وتسليم الجاني إلى القاضي في حضور المندوبين. وعلى القاضي أن يعامل المتهم ويقاضيه على حسب حجم جرمه. أيضا إضافة إلى أن التاجر الأجنبي لا يبيع أو يعرض بضاعته للبيع إلا في المقر أو ملحقاته أو السوق المفتوح. بينما كان للمواطنين فقط حق البيع في السوق وفي المقر إذا أرادوا أو حيثما يريدون، أو حتى في بيوتهم الخاصة[٢].

إذا فقد منح التجار الأجانب حق المتاجرة والبيع والشراء داخل مقر الاتحاد وملحقاته وفي الفندق بحرية كاملة كأنها قطعة من وطنهم الأصلي بينما كانت الحرية الأكبر مكفولة للمواطنين، مع عدم إلحاق الأذى بالتجار الأجانب ومحاكمتهم على قدر ما ارتكبوه من جرائم دون ظلم أو اعتداء.

على أن هناك بعض القيود التي وضعت على التجار الأجانب في الفنادق البندقية، فيما يتعلق بالعرض والبيع، وإن كان هناك مثال على رفع تلك القيود في حالة معينة لأن المدينة رأت في ذلك ميزة لها. ذلك عندما رغب فيليب البدين Philip Gross – وهو تاجر من نورمبرج Nuremberg[٣] مقيم في فندق فرسان التيوتون Teutons

---

(1) A Grant of Land For the Gild-Hall of St. Omer. In; Cave, Coulson, A Source Book, PP. 204 – 205.

(2) Kemble, J. M., The Saxons in England, Vol. II, London, 1876, A.D. 1151, P. 533.

(٣) نورمبرج : هي مدينة في ولاية Bavaria الألمانية، تقع على نهر Pegnitz ونهر الراين. عنها انظر: The New Encyclopaedia, Vol. VII, P. 443.

التابع للبندقية – في نقل كميات كبيرة من الصوف إلى منطقة لومبارديا Lombardy لصالحه ولصالح جماعته ولهذا حصل عن طريق المقايضة على قماش لومباردي مقابل الصوف قام بنقله إلى البندقية وهو ما حقق ربحا كبيرا لمجلس البندقية Venice ولمواطنيها من التجار ولفيليب Philip نفسه لذلك منح امتيازا خاصا وهو أنه عندما يحضر القماش الذي حصل عليه مقابل الصوف إلى البندقية Venice، وبعد أن يتم فرز وتسجيل القماش قطعة قطعة من قبل الموظف المسئول Vecedomini[1]، بعدها يسمح له بنقله من الفندق إلى المخزن في ريالتو Rialto لأن له واجهة تسمح بعرض القماش مما يمنح فرصة أفضل لعرضه وبيعه بطريقة أحسن وذلك بعد دفع الرسوم للمجلس، بل إن المجلس نفسه سوف يحصل على فائدة من هذا حيث إن الفندق غير مصرح فيه بالعرض.

علاوة على ذلك فإن التاجر لا يعتقد أن القماش الجيد يجب أن يحمل إلى الفندق لذلك فإن فيليب Philip طلب من المجلس البندقي نظرا للحقائق السابق ذكرها أن يوافق على أن يدفع الرسوم المقررة وأن يسمح له بالانتقال من الفندق إلى ريالتو Rialto، حيث يقوم بعرض وبيع القماش كما كان سيفعل في الفندق وذلك بعد الانتهاء من الإجراءات السابقة، ويعتبر ذلك منحة خاصة له. ونظرا لأن مطلب فيليب Philip المذكور هذا مطلب عادل ومفيد للمجلس وللتجار لذا فقد تم قبوله[2].

لقد كان سوق ريالتو Rialto من أشهر أسواق البندقية Venice، وأهمها لذا فقد حرص التجار من البلدان المختلفة على الإقامة به والحصول على فنادق لهم فيه، من ذلك قيام الألمان بالتواجد داخل الريالتو Rialto وإقامة فنادق لهم هناك، ومن قبلهم الأرمن والتوسكانيين، حتى أصبح لكل جنسية من الجنسيات المختلفة فندقا في الريالتو Rialto[3].

---

(1) الـVicedomini : موظفون يتبعون حكومة البندقية، مسئولون عن الفنادق. عن ذلك انظر: Lopez, Raymond, Medieval Trade; P. 85. (139) حاشية

(2) Venice, June 19, 1383, in: Lopez, Raymond, Medieval Trade; PP. 85 – 86.

(3) Valentin (F.), Histoire de Venise, P. 187.

الوكالات :

كانت الوكالات في الشرق عبارة عن مساحات ومؤسسات تقوم بجانب مهمة البيع والشراء بمهمة النزل ومحل الإقامة والمخازن للواردين من التجار ولحفظ أموالهم، كما أنها تؤدي مهمة البيع بالجملة بجانب البيع بالتجزئة، فتوزع ما يرد إليها من الأسواق[١]. وهو نفس الدور الذي كان يلعبه الفندق. ومن الواضح أن الوكالات كانت مقصورة على نزل التجار الشرقيين من المسلمين من الأتراك واليمنيين والهنود والفرس والمغاربة وغيرهم لحفظ بضائعهم ، فهل قام التجار الغربيون ببناء وكالات في الغرب تقليدا لما شاهدوه في الأسواق الإسلامية، خاصة وأن الوكالة كانت تتشابه تماما مع بناء الفندق[٢].

فقد أشارت المصادر الأوروبية أن الوكالات وجدت في مدن أوروبا العصور الوسطى، ففي فرنسا تم إقامة وكالات كبرى في مدن الشمال، لممارسة عمليات الاستيراد والتصدير، وكانت تعتبر المنفذ الوحيد لسوق الخضار والتي كانت تمتلك وتحكم قبضتها على زمام السلطة الاقتصادية والسلطة السياسية. ومن أشهر تجار هذه الوكالات التجارية، التاجر جان بونبروك Jean Boinebroke وهو تاجر متخصص في تجارة الأقمشة في مدينة دواي Douai، وقد كان لهذا التاجر مكانة كبيرة وثقل في المدن الرئيسية مثل مدينة غنت Ghent، وبروج Bruges، ويبرس Ypres، والقديس أومير St.Omer، ومدينة آراس Arras، وكان يقوم بشراء الصوف حيث يتم تصنيعه بواسطة العاملين لديه من الحرفيين والصناع، ثم يقوم ببيعه على هيئة أقمشة جاهزة. ونظرا للمكانة الكبيرة التي حازها جان Jean ولما حققه من ثراء كبير ونفوذ تمكن من امتلاك عدد كبير من المنازل في المدينة، حيث كان يقوم بتأجيرها للتجار[٣]. وهو ما زاد من ثرائه ونفوذه كذلك.

---

(١) نعيم زكي، طرق التجارة، ص٢٨٧.

(٢) جمال الدين سرور، تاريخ الحضارة الإسلامية، القاهرة، ١٩٦٥م، ص١٥٦، آمال العمري، أضواء على المنشآت التجارية، مجلة كلية الآثار، ج٢، سنة ١٩٧٨م، ص٦٩.

(3) Gauvard, La France au Moyen Age; PP. 263 – 264.

على أنه كان لابد من وضع قيمة للإيجار مثلما حدث في مارسيليا Merseilles خلال القرن الثالث عشر الميلادي، إذ كان على المرء أن يحكم بالإيجار السنوي المتفق عليه في عقد الإيجار وكان ملاك العقارات يحمون أنفسهم ببنود تشبه في خصائصها عقود الإيجار الحالية[١]. من ذلك عقد إيجار لورشة وقع في عام ٦٤٦هـ/ ١٢٤٨م في مارسيليا، وكان ملحق بهذه الورشة دور علوي وامتد العقد لمدة ثلاث سنوات كاملة يدفع في مقابلها إيجار قيمته أربعين جنيه بالكرون Crowns الملكي لكل سنة على أن يدفع النصف في بداية كل سنة والنصف الآخر في نهايتها. مع الوعد بتحقيق الحماية لهذه الورشة والجزء الملحق للمعيشة بها من أي شخص خلال المدة المحددة للعقد وألا تؤخذ من أجل إيجار أقل أو أكثر أو لأي سبب آخر ما عدا اكتمال المدة المتفق عليها[٢].

ولا يخفى ما في بنود هذا العقد من تحقيق الحماية لكل من الطرفين مع حفظ حقوقهما كاملة وليس من شك في أن هذا الأمر كان مطبقا في جميع أنحاء أوروبا آنذاك.

(٣) نظام العمل بالأسواق ويشمل (المراسم العامة اليومية – طريقة البيع – النداء – العرض – فحص البضائع) :

سار العمل بالأسواق وفق نظام دقيق حيث أشرف موظفو الملك أو الكونت المقام السوق على أرضه، على متابعة سير العمل داخلها، كما وجد بها منظمة رسمية تقع تحت إشراف مستشار أو حارس السوق يعاونه عدد كبير من الموظفين أو المساعدين مثل مدير الشرطة، وكتاب العدل، والسماسرة[٣]، وغيرهم للإشراف على العمل داخل السوق. إذ كانت هناك مراسم عامة يومية للسوق تتعلق بافتتاح السوق حتى إغلاقه.

([1]) Letting of a workshop. In: Cave, Coulson, A Source Book, P. 108.

([2]) Blancard, Documents Inedits Sur le Commerce de Marseille au Moyen Age, Vol. II, A.D. 11248, P. 123.

([3]) Boissonnade, Life and Work; P. 171.

كان السوق ينعقد يوميا وينفض عن طريق قرع الأجراس[١]، وهي المدة المحددة لعمل السوق، حيث يعلن عن فتح أبوابه كل صباح وعن غلقها في المساء عن طريق دق هذه الأجراس، ولايجوز التعامل التجاري في السوق إلا في هذه الفترة المحددة بين دق الأجراس في الصباح وفي المساء[٢]. وكان ممثلو الكونت وحراسه يعملون، خلال الساعات المحددة لانعقاد السوق، على حفظ الأمن وتنفيذ التعليمات[٣].

ونظرا للاهتمام بتنظيم السوق فكان يتم في اليوم الواحد المتاجرة في نوع من السلع التجارية، كأن يختص يوما ببيع الفراء، ويوما بتجارة الجلود، ويوما للمنسوجات[٤]. كما كان هناك عددا محددا من الأيام يخصص للعرض والبيع وكانت العمليات التمهيدية تتم بموجب صكوك يتم تبادلها عند نهاية الموسم في بنك حسابات السوق[٥]. وهو ما سهل عملية حفظ الأمن داخل الأسواق، ويسر طريقة البيع داخلها. إذ لم يكن يسمح لأي شخص داخلها بإذاعة الفوضى وإحداث الاضطرابات وإلا تعرض للعقوبة[٦]. كما لم يكن مصرحا لأي شخص بممارسة العمليات التجارية خارج نطاق السوق، طالما كان السوق في حالة انعقاد، وأن أي شخص تضطره الظروف لذلك عليه أن يدفع غرامة مالية لصالح السوق[٧]، لأن السوق هو مقر انعقاد العمليات التجارية، ومكان للغني والفقير على حد سواء[٨].

كما تم العمل على تنظيم طريقة البيع داخل الأسواق، حيث سمح للتجار بممارسة عمليات البيع والشراء داخل ساحات السوق، والقاعات، والأكشاك التي تم تأجيرها لهم. ونظرا لأن تلك الأسواق كانت تعقد خاصة لتجارة الجملة، فقد كانت المخازن

---

(1) Thompson, Johnson, Medieval Europe; P. 568.

(٢) سعيد عاشور، تاريخ أوروبا، ص١١١-١١٢.

(٣) عزيز سوريال عطية، العلاقات بين الشرق والغرب، ص١٦٦.

(٤) السيد الباز العريني، الحضارة والنظم الأوروبية، ص١٢٤-١٢٥.

(٥) عزيز سوريال عطية، العلاقات بين الشرق والغرب، ص١٦٦.

(6) Gengler, Codex Juris Municipalis Germaniae, P. 806.

(7) Migne, Patrologiae Cursus Completus, Vol. LXXX, P. 510.

(8) Thorpe, Ancient Laws and Institutes of England, P. 462.

والقاعات الكبيرة تخصص للتجار وعملاء النبلاء الذين كانوا يقيدون بالتفصيل إيرادات التجار ليضمنوا الضرائب دون ظلم أو إجحاف[١].

لم يقتصر البيع داخل الأسواق على تجارة الجملة فحسب، وإنما امتد إلى تجارة التجزئة كذلك. وقد سمح للتجار المحليين من أهل المدينة بممارسة مجمل أنواع البيع جملة وتجزئة، بينما لم يكن مسموحا للتجار الأجانب ببيع بضائعهم على سبيل التجزئة[٢]. كما لم يصرح للتاجر الأجنبي بفتح حانة للخمر إذ اقتصر هذا الحق على المواطنين المحليين فحسب، غير أن التاجر الأجنبي عوض عن ذلك بأن سمح له بممارسة هذا الأمر على سطح السفينة[٣]. إذ أنه نظرا لأهمية تجارة النبيذ (الخمر) في أوروبا فإن حق ممارستها اقتصر على التجار المحليين، بل إن بعض المدن قررت عدم السماح لأي شخص ببيع الخمر في براميل أو غيرها لأي شخص آخر إلا إذا كان المشتري من مواطني المدينة ويدفع الرسوم والضرائب الكاملة المقررة في المدينة[٤]. وذلك من أجل حماية التاجر المحلي من المنافسة الأجنبية، إلى جانب تنظيم طريقة البيع داخل السوق حتى يلتزم بها الجميع حتى لا يقعوا تحت طائلة العقاب، كما حددت المقاييس والمكاييل داخل السوق وتم ضمان ذلك عن طريق الرقباء الذين ضمنوا حماية الامتيازات والمطالب السلمية كذلك[٥].

لم يكن من الممكن إقامة المعارض والأسواق بدون ثبات في الموازين والمعايير. لذا فقد كان هناك تنظيم رسمي للأوزان والمعايير، فقد صدرت تشريعات الملوك فيما يخص ذلك الأمر قبل عام ٥٩٤هـ/١١٩٧م، إلا أن مرسوم الملك ريتشارد Richard (٥٨٥-٥٩٦هـ/١١٨٩-١١٩٩م) الصادر في ذلك العام كان له أهمية خاصة لأنه

---

(١) عزيز سوريال عطية، العلاقات بين الشرق والغرب، ص١٦٦.

(2) Thorpe, Ancient Laws and Institutes of England, P 462.

(3) Gross, The Gild Merchant, Vol. II, P. 59.

(4) Gross, The Gild Merchant, Vol. I, P. 293.

(5) Boissonnade, Life and work; P. 171.

يحاول تنظيم أنواع السلع ومدى جودتها[1]. حيث أكد هذا المرسوم على أنه يجب توحيد معايير وأوزان القمح والحبوب في كل مدن ومناطق انجلترا. خاصة الخمر والأشربة وموازين التجار. وقد تقرر أيضا أن تكون الأقمشة الصوفية في كل أجزاء المملكة ذات عرض معين على أن تكون أطرافها بنفس جودة وسطها. علاوة على ذلك تقرر أن لا يقوم التجار بتعليق أي أقمشة سوداء أو حمراء أو أي شئ يعيق رؤية المشتري أو يخدعه في الشراء أو اختيار الأقمشة الجيدة. كما صدر مرسوم آخر بعدم صناعة الأصباغ ما عدا اللون الأسود، في أي مكان في المملكة ما عدا المدن الرئيسية، وأنه إذا ارتكب أي شخص مايخالف هذه القوانين يسجن وتصادر سلعته[2].

كانت المراسيم الخاصة بالأوزان والمعايير تسري من خلال لائحة النقابة والمسئولين الملكيين، وكانت هناك إجراءات حادة تؤخذ ضد مخالفيها في كل الأوقات[3]. من ذلك قيام الملك هنري الثالث Henry III[4] (٦١٣-٦٧١هـ/١٢١٦-١٢٧٢م) حين وجد هناك عجز في موازين القمح والخمور، خلال رحلته التي قطعها من يورك York إلى لندن London لقضاء أجازة عيد الميلاد أن أمر بكسر بعضها وإحراق الباقي واستبدل الكبير منها وأمر بأن يكون الخبز أكبر وزنا وأن توقع غرامات شديدة على من يخالف هذا القانون[5].

في ساحة الوزن كانت تنصب الموازين وكان القائم على الوزن (الوزان) يأخذ تسعة جلد مقابل عمله. أما بالنسبة للبضائع التي يشتريها الزائر (الضيف) من الوزان،

---

(1) National Regulation of Weights and Measures: in; Cave, Coulson, A Source Book, P. 103.

(2) Roger of Wendover's, Flowers of History, Translated by J.A. Giles, Vol. II, London, 1849, A.D. 1197, P. 169.

(3) King Henry's Law on Weights and Measures in; Cave, Coulson, A Source Book; PP. 103 – 104.

(٤) هنري الثالث Henry III : تولى حكم انجلترا خلفا لأبيه الملك حنا، وكان عند وفاة أبيه في التاسعة من عمره، لذا فقد قام بأعباء الحكم عنه مجموعة قديرة من البارونات وكبار الأساقفة. ولم يتول السلطة الفعلية إلا عام ١٢٢٧م. عن ذلك انظر: سعيد عاشور، تاريخ أوروبا، ج١، ص٤٧٧.

(5) Roger of Wendover's Flowers of History, Vol. II, A.D. 1228, P. 497.

فإن الوزان هو الذي يدفع نفقة الوزن بدون أي نفقة على الضيف، إلا أن الزائر (الضيف) سيعطي للوزان تسعة من الجلود لا غير. وبغض النظر عما يقرره الوزان، وبغض النظر عن الأشياء الموزونة فإنه يقوم بعملية الوزن بمنتهى العدالة لكل من الطرفين. أما بالنسبة لوزن الفضة فإن الوزان لا يأخذ أجره من هؤلاء الضيوف. وأيا كانت نوعية تلك الفضة فإن الفاحص يأخذ من الزائرين (الضيوف) مقابل اختبار السبيكة من الفضة. وعندما يقوم الضيف بوزن الفضة فإن الميزان لابد وأن يكون على مستوى واحد، لكن ربما يكون هناك وزنا آخر إذا كان ذلك من مصلحة الزائر (الضيف) وإذا قام الضيف ببيع فضته إلى الفاحص فإن الفاحص لا يأخذ ما يدفعه له الوزان مقابل فحصه[١].

إذا فإنه تم داخل الأسواق تحديد المكاييل والموازين بل إيضاح ما يجب أن يحدث عند الوزن وعند تقييم البضاعة من الضيف وفقا لطريقة البيع المتبعة داخل كل سوق حتى لا يحدث أي ظلم أو إجحاف بأي طرف داخل الأسواق.

النداء :

سمح للتجار داخل الأسواق بالنداء على بضائعهم حتى تحظى بإقبال المشترين عليها. إذ توفر بالأسواق المنادين ليقوموا بتلك المهمة خير قيام[٢]. ففي ميلان Milan يطلعنا بونفزان دي ريفا Bonvesin de Riva بأن أسواقها كانت عامرة بكل ما يحتاجه أي شخص دائما وأن كل شئ كان معلن عنه بصوت عال للبيع[٣].

على أن المقصود بالنداء هنا هو النداء على بضائعهم حتى يقدم الناس لشرائها، ولكن ليس المقصود النداء على المشتري من المتجر أو المحل المجاور حتى يشتري منه لأن في ذلك إضرارا لغيره[٤].

([1]) Santorious, G.F. Urkundliche Geschicte des urprunges der Deutschen, Hanse, Vol. II, P. 79.

([2]) Boissonnade, Life and Work, P. 171.

([3]) Lopez, Raymond, Medieval Trade; P. 69.

([4]) Singman, Dally Life; P. 196.

العرض :

أما فيما يتعلق بعرض البضائع فقد سمح لجميع التجار بعرض بضائعهم داخل ساحات السوق أو في القاعات أو الأكشاك أو المتاجر التي كانوا يقومون بتأجيرها دون أدنى اعتراض، حتى أن التاجر الأجنبي كان يسمح له كذلك بالدخول إلى المدينة ووضع بضاعته حيث يشاء، مع فرض بعض القيود على طريقة بيعه كما مر بنا[١]، بل إن المنتج الزراعي كان يستطيع الاتصال بالسوق في المدينة أو ليعرض بضاعته، حيث يتيسر لكل امرئ أن يبتاع منها دون اللجوء إلى السوق السوداء. ولم يسمح بتخزين البضائع خاصة منتجي المأكولات كالخبازين والطهاه وغيرهم، وألا ينقصوا الكمية اللازمة للاستهلاك اليومي. أما المواد التي تجلب من أماكن بعيدة فكان ينطبق عليها ذلك، بحيث لا يجوز لتاجر الجملة أن يبيع بالتجزئة في السوق، ولا يجوز أن يتصل بالمستهلكين إلا عن طريق السماسرة الرسميين[٢]. وكان يتم تحديد مكان مختص لكل بضاعة فقد كان هناك أسواقا للخبز، وأخرى للجزارة، كما كان هناك أسواقا للقمح والغلال وهكذا[٣]. كما كان يتم عرض البضائع في الفنادق والمخازن[٤]. مما يؤكد لنا أهمية عرض البضائع للتجار لرغبتهم الشديدة في تحقيق أعلى الأرباح، لأن حسن العرض يؤدي إلى رواج السلعة.

فحص البضائع :

كان مسموحا للمشترين داخل الأسواق بفحص البضائع قبل شرائها حتى لا يتعرضوا للغش والسرقة على يد التجار المدلسين. فقد كان للمحلات واجهة قد يبلغ عرضها حوالي ستة أقدام، وفيها يتم عرض الصناع أو التجار منتجاتهم، حيث تكون الإضاءة أفضل، ويتمكن الناس من فحص البضائع واختيارهم ما يروق لهم[٥]. بل

---

(1) Thrope, Ancient Laws and Institues of England, P. 462.

(٢) نقولا زيادة، عالم العصور الوسطى، ص١٩٣.

(3) Singman, Dally Life; P. 199.

(٤) راجع ص٢١٥-٢١٦ من البحث وما قام به فيليب البدين Philip Gross عند عرض بضاعته.

(٥) بيشوب، تاريخ أوروبا، ص٢٢٢.

كان يتم تحذير الناس من الشراء من الباعة الجائلين لأن ذلك سوف يعرضهم للغش لأنهم من الممكن أن يبيعوا لهم السلع الرديئة على أنها جيدة، ثم يدركوا بعد شرائهم إياها أنهم خدعوا لكنهم لن يتمكنوا من معرفة الباعة بعد ذلك، وبالتالي سوف يخسرون أموالهم وهو ما لا يحدث عادة مع الباعة المستقرين في المحلات أو الأكشاك[1]. ومن هنا كانت الضرورة تدعوا المشترين أن يكونوا أكثر حذرا عند شرائهم وأن يفحصوا البضائع جيدا قبل شرائها حتى لا يتعرضوا للغش والخداع.

يتضح لنا مما سبق نظام العمل بالأسواق وحرص القائمين عليها على تنظيم العمل اليومي داخلها، من تحديد ساعات العمل دون تجاوز ذلك الأمر، مع تنظيم طريقة البيع والسماح بممارسة النداء، والعرض حتى تحظى البضائع بأفضل الأسعار مما يحقق الربح للتجار. إلى جانب التأكيد على فحص البضائع حتى لا يتعرض المشترون لأي ظلم أو سرقة.

(٤) محاكم السوق ومهامها (قوانين السوق – والتأمينات الممنوحة للتجار) :

في ظل التطور التجاري الذي شهدته أوروبا العصور الوسطى منذ القرن الحادي عشر، والذي نتج عنه الأسواق التجارية التي تعتبر أبرز معالم هذا التطور التجاري خاصة بعد النمو الهائل الذي شهدته في القرنين الثاني عشر والثالث عشر الميلاديين. أصبحت هناك ضرورة ملحة لتغيير القوانين الإقطاعية القديمة التي لا تتواكب مع احتياجات التجار ونظمهم الجديدة، فقد أدرك التجار أن القوانين التي صدرت لمدينة قامت على أساس زراعي لا تتلاءم مع حاجات التجار، الذين احتاجوا إلى نظام قضائي أكثر بساطة، وأكثر إنصافا، وأشد مرونة ويسيرا.

ففي الأسواق صاغوا لأنفسهم قانونا تجاريا Jus Mercatorum نلمس آثاره الأولى في مستهل القرن الحادي عشر الميلادي، والراجح أنه جرى الاستناد إليه في زمن مبكر، على الأقل في القضايا التي تقوم بين التجار.

والواضح أن هذا القانون عبارة عن مجموعة من العادات والتقاليد، نجمت عن

([1]) Singman, Dally Life; P. 199.

الخبرة التجارية وانتشرت من مكان إلى مكان بانتشار التجار. فالأسواق الإقليمية الكبيرة التي يهرع إليها في مواسم معينة التجار من سائر الأقاليم، والتي قامت بها محكمة خاصة للنظر في القضايا العاجلة، لابد أنها شهدت منذ البداية قيام نوع من القضاء التجاري، كان سائدا في كل مكان. على الرغم من اختلاف البلاد واللغة والقوانين العامة. وبذا لم يكن التاجر رجلا حرا فحسب، وإنما صار له امتيازات وحقوق، لم يختلف عن النبيل أو رجل الدين، بما حازه من قانون خاص وصار يضارعهما أيضا في أنه لم يخضع لما خضع له الفلاحون من سيادة الأمير الإقطاعي أو الكنيسة[١].

تضمنت بعض براءات الملوك الخاصة بإقامة معارض، في بعض الأحيان، حق إقامة محكمة، من أمثلة ذلك، ما قام به الملك هنري الأول Henry I عام ٥٠٤هـ/ ١١١٠م من منح حق إقامة معرض مصاحب بمحكمة لدير القديس بندكت St.Benedict، والإشارات المستمرة إلى "سلام الملك" في هذه البراءات تبين الرغبة من جانب الملوك لضمان تجارة آمنة عن طريق المزيد من الجزاءات المطبقة بموجب القوانين[٢].

وقد جاء في نص هذه المنحة: "من هنري Henry ملك انجلترا إلى روبرت Robert أسقف لنكولن Lincoln، وجيلبرت Gilbert الشريف وإلى جميع البارونات وإلى جميع المؤمنين من الفرنسيين والإنجليز وإلى التجار في كل انجلترا أرسل التحية، ليكن معلوما أنني منحت دير القديس بندكت في رامسي St.Benedict of Ramsey ودير القديس إيفا في سيلبي St.Ives of Selepe معرضا يعقد وبكل دقة يوم الثلاثاء في أسبوع الفصح حتى اليوم الثامن بعد هذا العيد على أن يطبق فيه المحاكمات التي تنشب بين التجار، وكذلك الإعفاءات التي أمنحهم إياها، وكذلك الرسوم، وحق القبض على الجناه، وحق القبض على اللصوص الذين يمسك بهم على

---

(١) السيد الباز العريني، الحضارة والنظم الأوروبية، ص١٦٩.

(2) Grant of Fair by king Henry I. in, Cave, Coulson, A Source Book, P. 119.

حدود البلاد، وجميع الرسوم المتبعة في جميع الأسواق الموجودة في انجلترا، وإنني أمنح السلام لجميع المقيمين بالبلاد والقادمين إليها والخارجين منها[1]. الأمر الذي يؤكد على أهمية مثل هذه البراءات للتجار خاصة إذا تضمنت حق إقامة محكمة أو حددت كما رأينا الإجراءات القانونية التي يجب أن تتبع. فقد اتفق التجار فيما بينهم على أن يختاروا من بينهم قضاة عرفيين تكون لديهم القدرة على فض النزاع وحل المشاكل فورا.

ونحن هنا دون شك يجب أن نبحث عن أصل هذه المحاكم التي أخذت في انجلترا اسم محاكم "الأقدام المتربة" Courts of Piepowder لأن أقدام التجار الذين وردت إليها كانت لاتزال متربة من الطريق. وسرعان ما أصبحت هذه المحاكم الطارئة محاكم دائمة معترفا بها من السلطة العامة. ففي يبرس Ypres عام ٥١٠هـ/١١١٦م، أبطل كونت الفلاندرز المجادلات القضائية، ومن المؤكد أنه في نفس التاريخ نظم في معظم مدنه محاكم "القضاة منكوشي الشعر" Echevins المختارين من بين البرجوازيين وهم الوحيدون المخولون بالقضاء بينهم. وسرعان ماحدث ذلك في كل الأقطار. في إيطاليا، وفرنسا، وألمانيا، وانجلترا، حصلت المدن على محاكم تشريعية، كانت بمثابة البداية لظهور قضاء مستقل، تقع خارج العرف الإقليمي. ولقد صاحبت هذه المحاكم الذاتية إدارة ذاتية. ولقد استلزم وجود أكداس من الأحكام المدنية وجود عدد من الترتيبات لملاءمة الدفاع الذي كان عليهم أن يزودوا أنفسهم به في غياب السلطات التقليدية التي لم تكن لديها الوسائل أو الرغبة في مساعدتهم. ومن البيانات القوية لنشاط واستهلال البرجوازيين جهودهم في تثبيت أقدام المجالس البلدية، الذي ظهرت بوادره في القرن الحادي عشر الميلادي، وصارت في يده كل عناصره الحيوية في القرن الثالث عشر الميلادي[2]. إذ أن من أهم الحقوق التي تمتع بها سكان المدن هو الاعتراف بقانون ومحاكم خاصة بهم، تختلف تمام

---

(1) Rolls series, Cartularium Monasterii de Rameseia, Vol. II, London, 1886, A.D. 1110, P. 101.

(٢) بيرين، تاريخ أوروبا، ص٥٦.

الاختلاف عن قوانين ومحاكم الكنيسة أو الإقطاعيين، وتتمشى مع احتياجات سكان المدن وما يمارسونه من نشاط تجاري وصناعي. وقد ظهرت تلك القوانين والمحاكم ابتداء من القرن الحادي عشر الميلادي. وكان قضاة هذه المحاكم ينتخبون عادة من بين التجار والصناع. ولم يحل القرن الثاني عشر حتى كانت كل المدن تتمتع باستقلالها من الناحية القضائية[1].

كانت محاكم السوق التجارية في حاجة إلى قوانين خاصة بها، والتي تمثلت في قانون التجار الذي كان يحكم هذه الساحة، وهو هيئة لا تنتمي إلى الأنظمة القانونية الأخرى في القانون الدولي الخاص. وكان التجار بمثابة الحكام يحددون القانون في كل قضية ويقدرون العقوبات، ولم يفرض قانون التجار فقط في المحاكم الخاصة في المعارض، ولكن في الأسواق أيضا، وكانت المدن الواقعة على طول الطرق التجارية الكبرى لها محاكم تجارية. واستنادا إلى الرسوم الجمركية القديمة على التجارة في حوض البحر المتوسط فإن قانون التجار تم تطويره خاصة في المدن الإيطالية منذ القرن الحادي عشر الميلادي.

فمع التوسع في الصناعة والتجارة وإنشاء المستعمرات التجارية في الموانئ الأجنبية أصر الإيطاليون على أن تتم محاكمتهم بالقانون الإيطالي في القنصليات التي يتبعوها.

ففي المعارض التي تقام في مدن شامبني Champagne فإن الرسوم التجارية لجنوب وشمال أوروبا شملا قانون التجار[2]. كما تم منح تأمينات للتجار القادمين إلى المعارض، من ذلك، أن الإمبراطور فردريك بربروسا في منحته إلى التجار القادمين من الفلاندرز Flanders بشأن إقامة أربعة معارض لهم بناء على التماس فيليب كونت الفلاندرز، عام ٥٦٩هـ/١١٧٣م، اثنان منهما يقامان لتجار البر في آخن واثنان لتجار البحر في دويزبرج Duisburg قرر أن أي تاجر أجنبي أو فلمنكي يرهن بضاعته عند شخص يجب أن يكون ذلك في حضور قاضي ومساعدين يمكنهم إثبات

---

(1) جوزيف نسيم، تاريخ العصور الوسطى، ص٢٢٨.

(2) Thompson, Johnson, Medieval Europe, PP. 568 – 570.

ذلك فيما بعد، وعن طريقهم يتمكن التجار من استعادة البضائع المرهونة لأنه إذا لم يكن هناك شهادة من قبل القاضي والمساعدين حول هذه البضاعة فإن عليه أن يقسم أنه ليس المدين. لأن التاجر الأجنبي الذي لا يمكنه استعادة بضاعته المرهونة، يمكن المطالبة بها من القاضي والمساعدين في مكان إقامة المدين حيث يكون القاضي والمساعدين شهودا على الواقعة، وهناك يثبت الدائن أن المدين مذنب ولابد أن يحصل على حقه، وإلا منع نظام الرهن في هذا السوق الذي تعرضوا فيه للظلم، ولم يتحقق فيه العدل. وأيضا ألا يماطلوا التجار في مكان آخر لهذا السبب[١]. وإذا قام أي شخص بتتبع تاجر من مكان لآخر مدعيا أنه اقترف خطأ وأراد أن يقدم شكوى فليعد مع التاجر إلى المكان الذي حدث فيه الخطأ وليحصل على حقه أمام القاضي هناك ولكن قبل عودته عليه أن يعاهد التاجر بأنه لا يريد مقاضاته في منطقة أكبر "أي معرض كبير" وإذا لم يصاحبه وإنما ترك التاجر، فليرض بالتسوية طبقا للعهد الذي بينهما. لكن إذا لم تتم التسوية فعليه ألا يضايق التاجر وإنما يتركه يرحل في سلام. وإذا شعر التاجر أنه ظلم فمن حقه أن يستأنف من المحكمة الصغرى إلى الكبرى. كما أكد على ألا يطلب أحد أي تاجر فلمنكي للمبارزة ولكن إذا كان لدى أي شخص ما يقوله ضده فعليه أن يؤدي القسم[٢]. ذلك لأن التجار عموما كانوا تحت حماية الحاكم الذي يقام المعرض داخل أراضيه، لذا فقد قام كونتات شامبني Champagne بحماية التجار الذين يقصدون أسواقهم، فلم يسمح بالقبض على أحد التجار في السوق، أو في أي مكان بأراضي الكونت، أثناء ذهابه إلى السوق أو قدومه منه، بسبب ما عليه من الديون[٣]. إذ لم يكن يسمح لأي تاجر أو لأي شخص أن يحيل تاجر إلى المحكمة لسداد الدين وذلك طوال فترة المعرض، أو أن يكلفه بعمل آخر طوال هذه الفترة، ومن الممكن عرض الحالات التي تحدث خلال فترة انعقاد السوق والتي تتمثل في إحداث

---

(1)Menadier, Die Aachener Munzen, A.D. 1173, P. 60.

(2) Menadier, Die Aachener Munzen, A.D. 1173, P. 60.

(٣) السيد الباز العريني، الحضارة والنظم الأوروبية، ص١٢٥.

الفوضى على العدالة[1]. وقد كانت محاكم السوق تمنح الحق لأي شخص متواجد في السوق مهما كانت جنسيته في التوجه إليها ليدافع عن نفسه ضد أي ظلم يقع عليه مما منح هذه المحاكم أهمية كبرى.

يتضح لنا مما سبق ضرورة وجود محاكم داخل السوق خاصة بالتجار حتى يتم رد الحقوق إلى أصحابها في سرعة ويسر، وضرورة وجود قوانين تحكم تصرفات التجار وتمنع من وقوع الظلم على المتعاملين داخل السوق وتحمي التجار أيضا في نفس الوقت.

خاصة وأن التجار القادمين إلى السوق شملتهم تأمينات واسعة من قبل السلطة العليا على السوق وهو ما كان التجار في حاجة إليه.

(٥) المعاملات المالية والتجارية بالسوق وتشمل : (المقايضة – التعامل النقدي – الصكوك والدفاتر والمقاصات وطرق الدفع والوفاء – المصارف – القروض والتعامل الربوي – الضرائب والمكوس) :

احتاج التجار إلى إيجاد العديد من المعاملات المالية داخل الأسواق، حتى يتم تسهيل سير العمليات التجارية، بل والعمل على تنمية تلك المعاملات المالية ووضع القوانين الخاصة بها بما يتوافق مع مصالحهم الخاصة. كما استلزمت العمليات التجارية عددا من المعاملات التجارية التي دعمت النشاط التجاري والتي طبقها التجار بهدف تسيير أعمالهم داخل الأسواق، والتي اتسمت بالتفاوت في أهميتها.

(أ) المقايضة :

لعل أبرز هذه المعاملات كان نظام المقايضة، وهو نظام قديم تم استخدامه في وقت ندرة النقود أو تراجع استخدامها.

فقد اختلق الاقتصاديون الألمان لفظ Natural Wirtschaft (المقايضة)، "الاقتصاد الطبيعي" لوصف الفترة السابقة لاستخدام النقود. ويرى بيرين أنه ليس عليه أن يعتبر أن هذه العبارة كانت مطبقة حقيقة ومناسبة لطبيعة التعامل المالي خلال

---

(1) Menadier, Die Aachener Munzen, A.D. 1166, P. 58.

المراحل الأولى للنمو الاقتصادي، ولكن من المهم أن نستفسر إلى أي مدى كان ذلك اللفظ مستخدما، كما كان في الغالب مستخدما في بواكير العصور الوسطى قبل حركة الإحياء الاقتصادي في القرن الثاني عشر الميلادي. وأن الكتاب الذين يصفون هذه الفترة كواحدة من فترات الاقتصاد الطبيعي قصدوا بوضوح ألا يفهم المصطلح على الإطلاق. فلقد كانوا على علم بأن استخدام النقود كان مستمر الاستعمال بين كل شعوب الغرب المتحضرة وأن الإمبراطورية الرومانية استخدمتها بدون انقطاع في ولاياتها التابعة لها. لهذا فإنه حين توصف العصور الوسطى بأنها فترة اقتصاد طبيعي، فإن ذلك كله يعني أن الجانب الذي لعبته النقود كان حينئذ صغيرا للغاية وبدرجة قليلة الأهمية في الغالب. على أنه من الخطأ أن نظن أن نظام المقايضة آنذاك قد حل محل النقود كأداة طبيعية للتعامل المالي. فالمقايضة كانت دائما ما تستخدم في المخالطة الاجتماعية، وهذا الأمر ما زال كثيرا في أيامنا كما كان في الماضي[1]. ولقد أورد لنا الأستاذ لوبيز عددا من الوثائق فيما يتعلق بالمبادلات التجارية، من واقع الوثائق الخاصة بإيطاليا اللومباردية[2]، حيث توضح إحدى هذه الوثائق انتشار التبادل في النوع، إضافة إلى التبادل النقدي، الذي كان يعتبر ظاهرة عالمية في أوروبا الغربية في العصور الوسطى المبكرة، بالرغم من أن الاقتصاد المالي وجد في إيطاليا بصورة أفضل من أي مكان آخر. على أية حال، فإن الوثيقة تشير أيضا بأن السبب في وجود المقايضة لم يكن بالضرورة عدم توفر العملة، وإنما بسبب تفضيل الأشخاص لوسائل دفع أخرى أفضل من المال. إذ يجب أن نفترض بأن الأموال التي كانت بحوزة الرجل المذكور في تلك الوثيقة كانت كدخل تصل إلى المال الكافي للدفع نقدا لأن السعر الكامل لقطعة الأرض التي رغب في شرائها كان يكلف ثمانية وعشرين قطعة صولدي Solidi، رغم ذلك فقد دفع خمسة عشر قطعة صولدي Solidi معدنية

([1]) بيرين، تاريخ أوروبا، ص١٠٣-١٠٤.

([2]) Private Documents of Lombard Italy. In; Lopez, Raymond, Medieval Trade; PP. 41 – 48.

وحصان، والذي من المحتمل أن يكون قد اشتراه من السوق[١].

إذا فإن المقايضة قامت منذ أزمنة قديمة وظلت مستمرة دون توقف حتى مع توافر وجود النقود. مما يعني أن الناس حين رجعوا إليها، بعد أن اغتصب اختراع النقود وظيفتها ثم عادت النقود للاختفاء والندرة مرة أخرى، إنما قد فعلوا ذلك لدوافع الراحة أو كمجرد إجراء عارض، واستخدموها كبديل مؤقت للنقود، لا لتحل محلها.

وتؤكد لنا المصادر مصداقية ذلك. فمنذ القرن التاسع وحتى القرن الثاني عشر الميلاديين كان الناس يوضحون أسعار السلع بثبات ودون تغير بالقيمة النقدية، ما عدا الحالات التي كان فيها الدفع عينا وليس نقدا[٢]. إذا فإنه يمكننا القول أن المقايضة كانت بديلا مؤقتا للنقود والتي عادت للتبادل، ومع بداية الإحياء التجاري في القرن الثاني عشر الميلادي، بدأت المقايضة في التراجع إلا أن ذلك لا يعني توقف التعامل بها تماما داخل الأسواق الأوروبية إذ ظل بعض التجار يتعاملون بها لأنها كانت إحدى طرق البيع المعهودة في أسواق العصور الوسطى. حتى أن تجار أوروبا استخدموا أسلوب المقايضة داخل الأسواق الصليبية في الشرق، كبديل لنقص العملة، وكطريقة مثلى للربح المشترك دون خسارة، حيث كان التجار يتبادلون السلع التي جرى العرف التجاري على المقايضة بها كالحبوب، والخيل، والماشية، بل ولم تتدخل السلطات الصليبية في عمليات المقايضة، لكونها تم برضى الطرفين[٣]. وقد ظلوا يستخدمونها حتى القرنين الرابع عشر والخامس عشر الميلاديين وكانت السلع التي يستخدمونها في المقايضة هي التوابل، والفواكه الجافة أو المعادن غير النفيسة، والتي قامت مقام العملة[٤].

يتضح لنا مما سبق أن نظام المقايضة ظل قائما طوال العصور الوسطى حتى مع

---

(1) Lucca, July 2, 788. in; Lopez, Raymond, Medieval Trade., PP. 41 – 43.

(٢) بيرين، تاريخ أوروبا، ص١٠٤.

(٣) حاتم عبد الرحمن الطحاوي، الاقتصاد الصليبي في بلاد الشام، ص١٥٠-١٥١.

(٤) توفيق اسكندر، نظام المقايضة في تجارة مصر الخارجية في العصر الوسيط، المجلة التاريخية المصرية، المجلد السادس، سنة ١٩٥٧م، ص٤٢.

توافر العملة باعتباره أحد طرق البيع المتعارف عليها داخل أسواق العصور الوسطى في الشرق والغرب.

(ب) التعامل النقدي :

كان التعامل النقدي من المعاملات المتداولة في السوق. إذ جاء إحياء التجارة ليزيد الحاجة طبيعيا للنقود المسكوكة بصورة كبيرة جدا، فلم يكن لدى أوروبا الغربية مناجم ذهب، ولم يتوفر هذا المعدن الثمين من أجل سك العملة بصورة كبيرة حتى القرن الرابع عشر الميلادي. وكان المال المتوفر لدى أوروبا الغربية في أوائل العصور الوسطى من الفضة، إذ لم يكن متوفرا هناك سوى بضعة عملات معدنية ذهبية في إيطاليا.

كانت العملة المعدنية الأساسية هي الدنيير denarius الفضي[١]، أو البيني Penny الفضي[٢]، والتي كان عشرون من هذه العملات يساوي اثنا عشر صولدي Solidus، أو شلن Shillign[٣]، وعشرون Solidiali تساوي جنيها. وكان هناك المارك الذي يساوي ثلاثة عشر شلنا Shillings، وأربع بنسات Pence[٤]. وقد تم استخدام الشلنات Shillings والجنيهات Pounds [٥]والماركات كمجرد عملات من أجل المحاسبة ولم تستخدم في التعاملات العامة الفعلية.

كان كل واحد من السادة يقوم بسك العملة على حسب معاييره الخاصة في الوزن والنقاوة ويقوم بتغيير المعايير حسب رغبته. وقد بدأ ذكر النقود وارتفاع شأنها في شمال فرنسا وانجلترا فقط في القرنين الثاني عشر والثلاث عشر الميلاديين[٦].

---

(١) الـ Denari أو denarius : عملة سكت في العصر الروماني أيام الحروب البونية حلت محل الدراخمة كعملة فضية رئيسية، وكانت وقت سكها تساوي عشر Asses، لكنها انخفضت فيما بعد. عن ذلك انظر: Cave, Coulson, A Source Book; P. 425.

(٢) البيني Penny : كان يساوي ١٢/١ من الشلن. انظر: بيرين، تاريخ أوروبا، ص١٠٦، ١٠٧.

(٣) الشلن Shilling يساوي ٢٠/١ من الجنيه. انظر: بيرين، تاريخ أوروبا، ص١٠٧.

(٤) الـ Pence : جمع مجموع من الـ Penny . انظر: بيرين، تاريخ أوروبا، ص١٠٧.

(٥) الـ Pound : جنيه انجليزي.

(6) Painter, History of the Middle Ages; P. 235 – 236.

ففي القرون الأولى من الثورة التجارية توسعت التجارة بسرعة لدرجة أن العملة لم تتمكن من تلبية الاحتياجات المتزايدة، فأصبح يعوض هذا العجز من فوائد الأموال ذلك عندما يكون هناك مخزون ولكن في القرن الثاني عشر لجأ التجار إلى وسيلة أخرى فجعلوا هناك مدفوعات من الفلفل أو التوابل الأخرى بدلا من الذهب. وكانت هذه السلع معمرة كالذهب وفي نفس قيمته ولذلك من الخطأ الاعتقاد أن هذه المدفوعات هي استمرار للاقتصاد الطبيعي فالفلفل كان بديلا مؤقتا للذهب والفضة. ومن ذلك ما تم في جنوة Genoa عام ٥٥١هـ/١١٥٦م، عندما تعهد Rinaldo Gouxone للمدعو Lambert Grillo بأن يرد له أو لأي من رسله المعتمدين مقدار ستة جنيهات ونصف من العملات أو ما يساويها من الفلفل أو العملات تسلم في أي وقت حتى عيد الفصح التالي وإلا فإنه سوف يدفع الجزاء مضاعف برهن بستانه في Sozziglia[1].

على أن هذا الوضع كان أمرا مؤقتا لعدم توافر العملات بشكل كاف داخل أوروبا، لكن مع الوقت كان لابد من العودة إلى زيادة استخدام العملة داخل الأسواق بما يتوافق مع الثورة التجارية، خاصة أن أوروبا في أضعف وضع لها خلال القرن التاسع الميلادي لم تحرم كلية من الاقتصاد المالي[2].

كما أن التوسع التجاري الذي تحقق بسرعة لاسيما في العقود الأخيرة من القرن الثالث عشر الميلادي، قد أحدث تغييرا في الكيان الاقتصادي واستلزم في الدرجة الأولى وضع نظام جديد للتداول النقدي. فقد ارتفعت كمية المعادن الثمينة المتداولة بسبب زيادة تجارة المحاصيل ذات الإنتاج الوفير والتي زاولها الإيطاليون في سواحل أفريقيا الشمالية، وإنتاج المهاجرين الألمان الذين استثمروا مناجم فضية جديدة في أوروبا الوسطى، لاسيما مناجم فريبرج Freiburg في ساكس ، التي اكتشفت حوالي عام ٥٦٦هـ/١١٧٠م. ولكن هذا الارتفاع في الكمية المعدنية بقي طفيفا، ولم تتعادل نسبة وسائل الدفع ونسبة الصفقات إلا بفضل تزايد تداول النقود الذهبية والفضية وتنظيم وسائل الدفع الأخرى والبيع دينا.

---

(1) Genoa, January 14, 1156. in: Lopez, Raymond, Medieval Trade; P. 145.

(2) Adelson, Medieval, Commerce, PP. 70 – 71.

ومع ذلك فقد طرأ تحسن ملموس على المسكوكات. ففي الدول التي توطدت سلطتها في كل مكان على السيادة الإقطاعية، لم يترك إصدار الأمراء للنقود الجيدة الثابتة القيمة – كالجنيه الاسترليني Sterling في انجلترا في أواخر القرن الثاني عشر الميلادي، أو كالهيلر Heller[1] في سواب – سوى دور محلي للنقود الصغيرة السوداء غير القانونية التي كانت تسك في المصانع الخاصة. أضف إلى ذلك أن مقتضيات التجارة الكبرى قد أوجبت ضرب قطع نقدية تفوق عيارا ووزنا، تلك التي راجت أثناء فترة الانكماش الاقتصادي. فهنالك أولا القطع الفضية "الكبيرة" التي تزن أكثر من جرامين وتعادل اثنى عشر درهما[2]، أي أنها تعادل القطعة القديمة المعروفة بالسو Sou[3]، التي حصر استعمالها في حسابات بيع الجملة، وقد ضربت القطع الفضية الأولى في البندقية في عام ٥٨٨هـ/١١٩٢م، فاعتمدتها على الفور المدن الإيطالية الأخرى[4].

وحتى تتمكن أوروبا من توسع تجارتها بشكل كبير كان لابد لها من العودة إلى معيار الذهب، إذ أن معيار الفضة ظل سائدا في غرب أوروبا منذ العصر الكارولنجي وحتى منتصف القرن الثالث عشر الميلادي، فكان الدنيير denier الفضي هو الأكثر ضربا، والشلنات Shillings والجنيهات كانت أموال حسابات، بينما كانت العملات الذهبية هي العملات الشرقية مثل الهيبربر Hyperper[5] البيزنطي أو البيزانت

---

(١) الهلير Heller : سمي بذلك نسبة لمدينة هال Halle في سوابيا حيث تم ضربه هناك لأول مرة. عنه انظر: بيرين، تاريخ أوروبا، ص١١٢.

(٢) الدرهم: هو أساس نظام الأوزان الإسلامية عامة، ويرجع أصله إلى الدراخمة اليونانية، ووزن درهم الفضة القديم ٢.٩٧جم أو ٤٥.٨٣٣ حبة. عن ذلك انظر: فالتر هنتس، المكاييل والأوزان الإسلامية وما يعادلها في النظام المتري، ص٩-١٠.

(٣) السو Sou : يساوي ١٢ بنسا. عنه انظر: بيرين، تاريخ أوروبا، ص١٠٧.

(٤) إدوار بروي، القرون الوسطى، ج٣، ص٤٠١-٤٠٢.

(٥) الهيبربير : هو الاسم الذي أطلق على البيزانت في القرن الثاني عشر، كما عرف البيزانت باسم النوميسما Nomisma وهو الوريث الشرعي للصوليدس البيزني Solidus وأول من أطلق عليه نوميسما هم الإغريق ثم عرفوه بالبيزانت ثم اتخذ اسم الهيبربير. انظر: هناء الراشد، التاريخ السياسي، ص٥٣٤ حاشية (٢).

Bezants[1]، والدنانير الإسلامية[2] المتنوعة وأرباع الدينار والتي تم تقليد مثل هذه العملات حيث أخذت تضرب في الغرب[3]. وبهذا بدأت خطوة كبيرة باستخدام العملات الذهبية حيث سكت جنوة أول دنيير Deniers ذهبي عام ٦٥٠هـ/١٢٥٢م، وتلتها فلورنسا بعد أشهر قليلة فسكت الفلورين الذهبي وفي النهاية ثبتت كل دول غرب أوروبا العملات الذهبية. ولدينا وثيقة تقدم لنا موقف لاستثمار الدنيير الذهبي Deniers في التجارة الشرقية، حيث تم دفع المبلغ ذهبا ولكنه حسب طبقا لحساب المال القديم المعتمد على معيار الفضة (هو الجنيه الجنوي) ونصها كالتالي "أنا Anselom Bufferio أقر لك Enrico Nepidella ، أني تسلمت منك خمسين جنيها بالعملة الجنوية وأقر أني تسلمتهم منك في جنوة Genoa دنيير Deniers ذهبية، دون أن أختلق عذرا بأن المال لم يعد أو أن العمل لم يقبل أو أن هناك تلاعب أو أن العقد بلا أساس أو أي حقوق قانونية أخرى، وبفضل الله سأحمل هذا المال معي في رحلتي التجارية إلى ما وراء البحار وسأعمل على الفصل بين النفقات والإيرادات وحساباتي الأخرى. وسأعمل على إنهاء الإجراءات في جنوة، وأن أتعامل بالنقود هذه كما أتعامل مع السلع الأخرى التي أحملها معي وبعد عودتي إلى جنوة أتعهد بتسليم رأس المال والأرباح لمن يقدم من ناحيتك من رسلك المعتمدين محتفظا بربع (٤/١) الربح[4].

وبالرغم من أن هذا الاستثمار تم في أسواق الشرق إلا أنه كان قائما على نمط

---

(١) البيزانت : بعد سقوط الإمبراطورية الغربية، أصبح الصوليدوس الذي سكه قسطنطين هو العملة الذهبية للإمبراطورية البيزنطية حتى عام ٥٠٠م، وكان يزيد ١٠٥ حبة، وبدأ البيزانت تنخفض قيمته بعد عام ٩٠٠م كان يتداول في أوروبا كلها كعملة رئيسية حتى ظهور العملة الذهبية الإيطالية في القرن الثالث عشر. عن ذلك انظر:

Cave, Coulson, A Source Book, P. 424.

(٢) الدينار: عملة ذهبية إسلامية تزن ٤.٣٣٣ جم كسبيكة ذهبية. عن ذلك انظر: فالتر هنتس، المكاييل والأوزان الإسلامية، ص٢٩.

(3)Lopez, Raymond, Medieval Trade; P. 145.

(4) Genoa, February 23, 1259. in: Lopez, Raymond, Medieval Trade; PP. 146 – 147.

الاستثمار القائم داخل الأسواق الأوروبية لذا فقد رأيت استخدامه هنا دلالة على التطور الذي شهدته أوروبا في تعاملها النقدي.

أحدث منح كل سيد من السادة داخل أوروبا – أيا كان أهميته – حق سك العملة فوضى في التعامل النقدي[1]، خاصة داخل الأسواق لذا دعت الحاجة إلى إصدار عملات ذات وزن ثابت ومستقر صالحة للاستخدام التجاري داخل الأسواق، من ذلك ما قام به الإمبراطور فردريك بربروسا Frederick Barbarossa عام ٥٦٢هـ/١١٦٦م في براءته الخاصة بإنشاء معرض آخن Aachen (آكس لاشابيل Aix La Chapelle) خوفا من تغير العملة التي قد تكون أحيانا خفيفة وأحيانا ثقيلة والتي قد تؤثر على مكانة البلاد في أي وقت في المستقبل "وبناء على نصيحة محكمتنا أوجبنا إصدار عملة تضرب هناك"، على أن تكون العملة المسكوكة هناك لها نفس النقاوة والوزن والشكل وبنفس الكمية وتحافظ على نفس المعايير، وهي أربع وعشرون صولدي Solidi يتم سكها من المارك Mark الذي يساوي دائما قيمة اثنا عشر صولدي كولونيا حتى يصبح الإثنا عشر صولدي كولوني دائما يساوي أربع وعشرون من هذا الصولدي، ويصبح دائما الأربع وعشرون صولدي يسك دائما من الإثنا عشر صولدي الكولوني.

وكانت العملة تسك ويكون في أحد وجهيها صورة القديس شارل الكبير (شارلمان) ووصفه، وعلى الوجه الآخر يتم وضع صورة واسم الإمبراطور فردريك[2].

إذ ليس من شك في أن توافر العملات جيدة السك ومستقرة القيمة داخل الأسواق سوف يعلي من قيمة المعاملات التجارية داخلها بصورة جيدة وهو ما أدركه ملوك الغرب لذا سعوا إلى إصدار عملات جيدة، إذ في عام ١٢٦٦م أصدر القديس لويس St.Louis[3] (٦٢٤-٦٩٦هـ/١٢٢٦-١٢٧٠م) الدينار المعروف باسم (الجروس

---

(1) Painter, History of the Middle Ages; P. 236.

(2) Menadier, Die Aachener Munzen, A.D. 1166, P. 58.

(٣) تقلد عرش فرنسا بعد وفاة أبيه تحت وصاية أمه بلانش القشتالية، عرف باسم القديس لتدينه، تزوج من مرجريت أميرة بروفانس، كان نمط حكومته دينيا، كما أنه تحلى بصفات تجعله يصلح =

تورنوا Gros Tournoi[1] نسبة إلى مدينة تور[2]، أو Grossus denarius turonensis وبعد قليل أوجد (الجروس باريسيز) Gros Parisis الذي كانت قيمته تزيد عن الأول بمقدار الربع، وسرعان ما انتشرت هاتان العملتان داخل أوروبا.

ولقد لعبت أسواق شامبني Champagne دورا مهما في هذا الانتشار الذي أعطى لهاتين العملتين مرتبة العملة العالمية. وسرعان ما ضربت هذه العملة في إقليم الفلاندرز Flanders في بربانت، وفي إقليم لييج واللورين[3]. مما دعم هذه الأسواق وزاد من نشاطها.

ولما رأى فردريك الثاني[4] (٥٩١-٦٤٨هـ/١١٩٤-١٢٥٠م) ما للعملات الذهبية المستقرة في بلاد الشرق الأدنى الإسلامي من أثر طيب في تلك البلاد، سك في إيطاليا أولى العملات الذهبية في أوروبا الغربية. وسمى هذه العملة أوغسطالس Augustales عام ٦٢٩هـ/١٢٣١م مقلدا بها نقد أغسطس ومكانته. والحق أنها كانت

=

كفارس، ارتبط بالبابوية بعلاقة وطيدة. قرر القيام بالحملة الصليبية السابعة لغرض ديني، وفشل فيها كما فشل في حملته على تونس عام ١٢٧٠م، والتي مات على أثرها. عنه انظر:

Joinville, History of Saint Louis, Tran. Evaus, Oxford, 1958.

والترجمة العربية: جوانفيل، سيرة القديس لويس، ترجمة/ د/حسن حبشي، ط١، القاهرة، ١٩٦٨م، عفاف صبره، الإمبراطورية والدولة في عهدي فردريك الثاني ولويس التاسع، ص٨٠-٩١.

- Perry, Louis IX, London, 1967.

(١) بيرين، تاريخ أوروبا، ص١١٢.

(٢) إدوار بروي، القرون الوسطى، ج٣، ص٤٠٢.

(٣) بيرين، تاريخ أوروبا، ص٢١٢-٢١٣.

(٤) فردريك الثاني: ولد في ديسمبر عام ١١٩٤م في مدينة عيسى Jesi بالقرب من أنكونا. والده هنري السادس وريث العرش الألماني، أمه الأميرة كونستانس وريثة عرش صقلية، نشأ وتعلم بصقلية. عنه انظر: سعيد عاشور، الإمبراطور فردريك الثاني والشرق العربي، المجلة التاريخية المصرية، المجلد الحادي عشر، القاهرة، ١٩٦٣م، ص١٩٥-٢١٣، عفاف صبره، الإمبراطورية والدولة في عهدي فردريك الثاني ولويس التاسع، ص٧٥-٨٣. ولمزيد من التفاصيل عنه انظر:

Kantanwicz, Fredrick the second, London, 1931.

جديرة بهذه التسمية لأنها وإن كانت تقليدا للعملة الشرقية، إلا أنها كانت ذات طابع عظيم، وسمت إلى أعلى مستوى في فن المسكوكات في العصور الوسطى.

كما قامت فلورنسا بسك أول فلورين لها من الذهب، ولم يكن ذلك قبل عام ٦٥٠هـ/١٢٥٢م (Fiorinod'ore) ولقد سمي بذلك لأنه طبع وختم بزهرة السوسن، شعار المدينة، وقد فتح هذا الفلورين الطريق أمام التعامل بالعملة الذهبية في أوروبا. وسرعان ما تبعت جنوة ذلك، وفي عام ٦٨٣هـ/١٢٨٤م أصدرت البندقية صورة من الفلورين في عملتها الدوكات Ducat[١] أو Zechin . وكانت هاتان العملتان النقيتان، التي تزن كل منهما ثلاثة ونصف جرام، وساوت في القيمة جنيه الجروس الفضي، كما ساوى الجروس بدوره قيم السو.

وهكذا بوصول الذهب إلى أوروبا، تحول الجنيه مثل السو، من جنيه حسابي إلى عملة حقيقية. وأصبح الدنبير، الذي كان العملة الوحيدة في دائرة التعامل المال الحقيقي في العصر الكارولنجي، من الآن فصاعدا مجرد عملة لفئة قليلة[٢]. كما تم عام ٦٥٣هـ/١٢٥٥م اتفاق بين هامبورج Hamburg، وليوبك Lubeck على توحيد العملة وعدم سك أي طرف منهما عملة جديدة دون موافقة الطرف الآخر[٣].

وبهذا فإن أوروبا منذ الفترة التي تولى فيها القديس لويس St.Louis فرنسا وبدأ بسك عملة مستقرة وهو ما كان مفضلا لتنمية التجارة، حيث ضرب بالعادة المستحكمة لتغيير وتبديل العملة الذي استمر في أكثر الولايات عرض الحائط. ومن ثم انتشر سك

---

(١) الدوكات : هي عملة البندقية السائدة حتى نهاية القرن الرابع عشر، كان بالبندقية نوعان من الدوكات ducat أو البندقي: البندقي الفضي (Grosso) وهي العملة التي سكت أولا في عهد الدوج هنري داندولو (في عام ١١٩٣م) وكانت تساوي ٢٦ حبة (deniers أو Piccoli) والبندقي الذهبي وقد سكت هذه العملية لأول مرة في عام ١٢٨٤م وأطلق عليها ابتداء من سنة ١٥٤٣ اسم Sequin أو Zecchino وهي العملة الأساسية في البندقية. عن ذلك انظر: عفاف صبره، العلاقات بين الشرق والغرب، ص١٤٤، شارل ديل، البندقية جمهورية أرستقراطية، ص٦٥ حاشية (١) .

(٢) بيرين، تاريخ أوروبا، ص١١٤.

(3) Sartorius, Urkundiche Geschichte des Ursprunges der deutschen Hanse, Vol. II, A.D. 1255, P. 71.

العملات في كل أوروبا حيث تعلم ملوك جنوب إيطاليا النورمان، والجمهوريات التجارية فلورنسا Florence، والبندقية Venice التجربة البيزنطية. وأخذ كل من كونتية الفلاندرز وملوك انجلترا وفرنسا وقشتالة Castile وأسرة الهوهنشتاوفن Hohenstavfen[1] في ألمانيا عن إيطاليا. فتعلموا منهم ضرب كل أنواع العملات الذهبية (تاريس Taris ، وسيكونيز Sequins، والدوكات Ducats،/ والسو Sous، مارابوتيبز Marabotins، ومارافيدز Maravedis. ومن العملات المعدنية الفضية "الدنيير Deniers ، Denars، وتورنو Tournois، باريزس Parisis)، ذات القيمة الثابتة والنسب المحددة وجيدة السبك[2].

يتضح لنا مما سبق التطور الذي شهده سك العملة داخل أوروبا بدءا من سك العملات الفضية، نظرا لكثرة هذا المعدن داخل أوروبا، إلى أن تم سك العملات من الذهب حيث أدركوا ما لقيمة العملات المستقرة من أثر كبير في انتعاش التجارة، واستقرار الحياة الاقتصادية، خاصة وأن عدم الثبات في سك العملة قد أحدث فوضى كبيرة داخل أوروبا، ومن هنا سعى الملوك إلى إصدار عملات جيدة السك للتعامل داخل الأسواق حتى يتم حفظ التوازن التجاري بها.

(ج) الصكوك والدفاتر والمقاصات وطرق الدفع والوفاء :

تنوعت المعاملات المالية بصورة كبيرة جدا داخل الأسواق حتى شملت الصكوك، أو ما عرف بالدفاتر أو الحوالات أو الكمبيالات أو خطابات الاعتماد، التي سهلت العملية التجارية من بيع وشراء، بل وتسديد الديون كذلك. حيث ابتكر رجال المال بعض التقنيات اللازمة للأعمال التجارية الحديثة، والتي جاء على رأسها استخدام الدفاتر الخاصة بالمعاملات المالية مثل دفتر الأستاذ ودفتر اليومية الذي أخذ في

---

(1) أسرة الهوهنشتاوفن : حكمت ألمانيا أسرتان هما أسرة الجولفين، واسرة الجبليين – أي الهوهتشتاوفن وكانت حوادث التنافس على التاج الألماني أمرا كبيرا، وانتهى النزاع فيما بين البابوية والإمبراطورية بإعدام آخر الهوهنشتاوفن على يد شارل أنجو عام ١٢٦٨م. انظر: فيشر،تاريخ أوروبا في العصور الوسطى، ج١، ص١٩٦ حاشية (١).

(2) Boissonnade, Life and Work; P. 165.

الانتشار، بصورة كبيرة جدا، في فلورنسا في القرن الرابع عشر للميلاد[1].

لم تكن الصكوك (الدفاتر) سوى تعهدات بسيطة مكتوبة لدفع مبلغ من المال في مكان غير المكان الذي تم فيه عقد الدين، وهي لفظيا تعرف "بورقة للدفع في مكان محدد". ويتعهد الموقع على هذه الورقة أن يدفع في مكان آخر للملتزم أو للمدين له، أو لوكيله، وفي بعض الأحيان يدفع بنفسه هذا الدين من خلال وكيل Nuntius يعمل لحسابه[2]. وقد تم استخدامها داخل الأسواق الموسمية الكبرى تجنبا لحمل المبالغ المالية الكبيرة، إذ أصبح في الإمكان إصدار خطابات الاعتماد التي يستطاع بها تسليم المال المودع في بلد ما إلى مودعه أو من ينيبه عنه في بلد آخر. فكان التاجر إذا أخذ بضاعة أو قرضا يكتب على نفسه صكا بأن يسدد ما عليه إلى الدائن قبل وقت معين في إحدى الأسواق الموسمية الكبرى أو في أحد المصارف الدولية. وكانت هذه الصكوك تسوى بعضها مع بعض في السوق الموسمية أو المصرف بحيث لا يؤدي نقدا إلا صافي الحساب بعد التسوية.

وبهذه الطريقة "التي تعرف بالمقاصة" أصبحت مئات العمليات المالية والتجارية تسوى دون أن يكلف المتعاملون أنفسهم مشقة حمل مبالغ طائلة وأثقال كبيرة من النقد أو تبادلها[3]. وكان اليهود أول من استخدم نظام الكمبيالات الذي قضى على التباعد بين أصحاب رؤوس الأموال[4]، ثم أخذها عنهم الإيطاليون الذين استخدموها في تجارتهم في الشرق، كما استخدم الإيطاليون الحوالات على نطاق واسع في تجارتهم في الحوض الشرقي للبحر المتوسط، تجنبا لمخاطر حمل النقود، وليس أدل على ذلك مما رواه الرحالة طافور Tafur الذي حمل "صكوكا" نقدية من وطنه أسبانيا إلى تجار في جنوة Genoa وصكوكا أخرى إلى البندقية Venice لتدفع له من صيرفي

---

(1) بيشوب، تاريخ أوروبا، ص٢٢٨.

(2) بيرين، تاريخ أوروبا، ص١٠٢، هناء الراشد، التاريخ السياسي لإمارة قطالونيا، ص٤٣٩-٤٤٠.

(3) محمود عمران، حضارة أوروبا، ص١٨٦.

(4) Durry, Histoire de Moyen Age; P. 356.

بندقي يدعى مورسيني Morosini، وأخرى من البندقية إلى تجار الفلاندرز Flanders[1]. ولدينا عدد كبير من أمثلة عقود مبادلة تتم بتلك الطريقة، من ذلك، ما تم في جنوة عام ٥٨٧هـ/١١٩١م، حيث أقر أوبرتوفا لزون Oberto Fazone بأنه سيدفع خمسين جنيها جنوي إلى ريركوكا فيجليا Ricerio Caviglia وبذلك في عيد القديس أندرو St.Andrew الموافق السابع من ديسمبر، وإذا لم يدفع فإنه يعد بأن يعطي بروفيزنا Provisine[2] لكل خمسة عشر دنيير Deniers جنوي في السوق القادم الذي سيعقد في لاجني Lagny، وإذا انخفضت العملات وقل وزنها أو انهار فيقدم وعدا بأن يعطي مارك Mark من الفضة الجيدة لكل ثمان وأربعين شلنا Shillings حتى يتم استيفاء الدين كما وعد بأن يقبل كلمة الدائن دون قسم بالنسبة للنفقات والخسائر ورأس مال القرض ويتعهد بحفظ بضاعته[3].

كما كانت هناك عقود تبادل بسيطة، مثل ما تم في جنوة Genoa عام ٥٨٤هـ/١١٨٨م حيث أقر جيرارد دي فالي Girardo de Valle وتوماس دي فالي Tommaso de Valle بأنهما تسلما من الصراف بلتزامي برتالدو Beltrame Bertaldo، عددا من الدنيير Deneirs الجنوية والتي تعهدا في مقابلها سداد أربع بروفيزنا Provisine له أو لأحد مبعوثيه المعتمدين في سوق مايو المقبل في بروفانس Provins، وإذا لم ينفذا ذلك فقد تعهدا له بأنهما سوف يدفعان له عند عودتهما من هذا السوق عن اثنى عشر دنيير Denries بروفيزنا Provisine، ستة عشر دنيير من العملة الجنوية حتى اكتمال الدين، ويتعهدا بدفع الضعف كعقاب بالإضافة إلى رد كل النفقات التي تحملها خلال هذه الفترة واثقين في كلمته دون قسم مع وضع بضاعتهم كضمان[4].

---

(1) عادل زيتون، العلاقات الاقتصادية بين الشرق والغرب، ص٥٤.

(2) البروفيزنا Provisine : عملة تساوي حوالي اثنى عشر دنيير. عن ذلك انظر:
Lopez, Raymond, Medieval Trade; P. 165.

(3) Genoa, September 12, 1191. in; Lopez, Raymond, Medieval Trade; P. 165.

(4) Genoa, April 19, 1188. in; Lopez, Raymond, Medieval Trade; P. 166.

وقد كانت الإيصالات (أو الصكوك) التي تستخدم من هذا النوع تمنح من قبل التجار الإيطاليين وتجار جنوب فرنسا، بقصد تجنب حمل الأموال، ولدينا إيصال إيداع، من المحتمل أن يكون صاحبه قد استخدمه لشراء بضائع من مدينة أخرى، وهو ما يحدث بالبطاقات البنكية[1]، ونص هذا الإيصال كالتالي: "في ٢٨ مارس عام ٦٤٦هـ/١٢٤٨م، أنا جيرارد ألمان Giraud Alman صراف، مواطن من مارسيليا Marseilles أقر وأعترف لك بيتر زيل من بازا Peter Mazele of Baza ، أنني قد استلمت منك عن طريق الإيداع عشر جنيهات نقودا مختلفة من المتعامل بها في مارسيليا، ووعدت بأن أدفع لك العشر جنيهات لك أو لأي رسول من عندك أو لمن تأمره باستلامها في أي وقت يروق لك وأتعهد بذلك وأتحمل نتائج التأخير"[2].

ولما كان أسواق شامبني Champagne كثيرة ومتناثرة في أماكن عديدة فإن الديون كانت تؤدى في أحدها أو في أي منها، دون النظر إلى مكان كتابة صكوكها. ولم يكن ذلك الوضع فقط خاصا بديون التجارة، ولكنه طبق على القروض البسيطة التي يقترضها الأفراد، والأمراء أو بيوت العبادة. وأكثر من ذلك فإن كل أسواق أوروبا التي كانت على اتصال بأسواق شامبني أظهرت تلك التعريفة بها، في القرن الثالث عشر الميلادي، بقيامهم بإنجاز الديون وسدادها "بالمقاصة"، وهي تعني تصفيات حسابية[3]. قد أصبحت بروج Bruges ، بحلول القرن الرابع عشر الميلادي، مركزا ماليا وتجاريا مهما يتردد عليه تجار من جنوة والبندقية وفلورنسا ولوكا فضلا عن تجار ألمانيا وفرنسا وانجلترا[4]. وأقام التجار الجنوية والبنادقة والفلورنسيون قنصلياتهم في ميدان دي لا بورص Place de la Bourse الذي اشتق

---

(1) A Receipt of Deposit. In; Cave, Coulson, A Source Book; P. 144.

(2) Blancard, Documents Inedits sur le Commerce de Marsielle au Moyen Age, Vol. I, A.D. 1248, P. 361.

(٣) بيرين، تاريخ أوروبا، ص١٠٢.

(٤) عن ميناء بروج Bruges وأهميته التجارية، انظر:

Pirenne, Cohen, Focillon, Le Civilisation, Tome VIII, P. 127.

اسمه من حانة تمتلكها عائلة فادي بورص[١]. وأصبحت الحانة مكان اجتماع عام للتجار ومركزا لتجارة الكمبيالات[٢].

ويطلعنا كتاب بيلوتي الإيطالي عام ٧٤١هـ/١٣٤٠م بأن سوق كمبيالات بروج كان سوقا عالي التنظيم بالفعل له سماسرة محترفون يجمعون بين البائع والمشتري ويتقاضون عمولات على خدماتهم. بل إن شكل الكمبيالة أصبح بنهاية القرن الرابع عشر الميلادي عصريا على نحو مذهل[٣].

وقد كان يتم في كل سوق تجاري، بعد فترة تمهيدية تخصص للبيع فترة للوفاء والدفع، ولا تشمل هذه المدفوعات سداد الديون المعقودة في نفس السوق فحسب، بل إنه غالبا ما كانت تسدد فيها ديون الأسواق السابقة. ومنذ القرن الثاني عشر الميلادي فصاعدا أدى هذا النظام إلى تأسيس تنظيم لسداد الديون، نستطيع من خلاله أن نبحث عن أصل مكوس المعاملات التجارية. وقد كان للإيطاليين، الذين كانوا أكثر باعا من غيرهم من الأوربيين في موضوع الربا الاستهلال في ذلك والأولوية[٤]، فقد كان يتم الشراء على الحساب حتى أصبح من المعتاد في القرن الثالث عشر الميلادي، البيع على الحساب، حيث كانت هذه الترتيبات في طبيعتها كتاب الدائن أو مقدمه بضاعة للمشترين على الحساب. كان السعر إلى حد ما عالي لتغطية الفوائد خلال فترة الشهرين[٥]. فقد ورد في نص اتفاق لشراء على الحساب أن قام رجل وابنه بالشراء مشاركة من أحد الأشخاص، حيث تسلموا منه ستة أحمال[٦] قطن تنقص أربعة

---

(١) قد شاع استخدام هذا الاسم (بورص) إشارة على التبادل، كما أطلق على مكان اجتماع التجار منذ القرن الخامس عشر الميلادي، عن ذلك انظر: فيكتور مورجان، تاريخ النقود، ترجمة/نور الدين خليل، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠١م، ص١٥٠.

(٢) فيكتور مورجان، تاريخ النقود، ص١٥٠.

(٣) فيكتور مورجان، تاريخ النقود، ص١٥٠.

(٤) بيرين، تاريخ أوروبا، ص١٠٢.

(5) A Purchase on Credit. In; Cave, Coulson, A Source Book, P. 180.

(٦) أحمال: جمع حمل، وهو حمل البعير وقد اختلف في تحديد مقداره من بلد لآخر، لذا فقد تم تقدير قيمة تقديرية للحمل تناهز تقريبا الـ٢٥٠ كجم. عن ذلك انظر: فالتر هنتس، المكاييل والأوزان الإسلامية، ص٢٦-٢٧.

وثلاثين رطلا. وقد بلغ سعر القطن الذي يدينان به لهذا الشخص مائة وستة جنيهات، من المال المعمول به في مارسيليا Marseille والذي يشكل مائتي واثنى عشر بجنيه Rouymond[1]. هذه المائة وستة جنيهات هي نقود مختلفة تساوي ستة وعشرين جنيها في المارك بالموزون، مع وعدهم إياه خلال هذا الاتفاق بالدفع ولو قام أحدهما بالدفع يكون الأمر منتهيا.

وكان عقد هذا الاتفاق قد تم في يونيه عام ٦٤٦هـ/١٢٤٨م على أن يتم الدفع بعد شهرين أي في منتصف شهر أغسطس التالي مع وعدهم بتعويضه عن كل التكاليف والمصاريف[2].

وتبين لنا الوثائق التي حفظت أن أذونات الدفع طويلة الأجل كانت شائعة للغاية ونظرة عابرة لكتب الحسابات التي تركها التجار من القرن الثاني عشر إلى القرن الرابع عشر الميلاديين، توضح لنا حقيقة ذلك وتجعله أكثر بروزا. فضلا عن ذلك، فإن هذه الكتب كانت تتعلق فقط بتجارة التجزئة. وهناك وثائق مماثلة تتعلق بعمليات بيع بالجملة سوف تبقى بالتأكيد أكثر إثارة للأنظار. ومن المستحيل أن نصدق أن التجار الذين اشتروا مئات البالات من الصوف الإنجليزي استطاعوا أن يدفعوا ثمنها قبل أن يبيعوا المنسوجات التي صنعوها منها. زيادة على ذلك، فلدينا شواهد كافية لإجازة نتيجة مؤداها أن كبار التجار كانوا مدينين لبعضهم البعض دائما[3].

ومما يوضح طرق الدفع والوفاء ظهور فواتير الشحن التي أصبحت أمرا متعارفا عليه في القرن الثالث عشر الميلادي، وربما كانت تصاحبها فواتير الاستبدال كأداة للدين للاقتصاد في رسوم شحن التوابل في هذا العقد[4]، الذي تم في الرابع والعشرين من أبريل عام ٦٤٦هـ/١٢٤٨م حيث أقر كل من Eustace Cazal وبيتر آمييل

---

(1) Rouymond : هي مدينة في تولوز Toulouse عن ذلك انظر:
Cave, Coulson, A Source Book; P. 180.

(2) Blncard, Documents Inédits sur le commerce de Marseille au Moyen Age, Vol. II, A.D. 1248, P. 223.

(3) بيرين، تاريخ أوروبا، ص١٢١.

(4) A Bill of Lading. In; Cave, Coulson, A Source Book, P. 159.

Peter Amiel، وهما حمالين، بتسلمهم من John confortance of Acre اثنى عشر حمل خشب برازيلي Brazil[١] وتسعة أحمال فلفل، وسبعة عشر ونصف زنجبيل لغرض نقلها من تولوز Toulouse إلى بروفانس Provence لإقامة معرض في بروفانس في مايو القادم، بسعر أربعة جنيهات وخمسة عشر صولدي Solidi بعملة مدينة فيينا Viennese[٢] لكل من الأحمال المذكورة، مع إقرارهم استلام المال، والعمل من خلال هذا الاتفاق على حمل ومراعاة هذه الأحمال على حيواناتهم، وبدون عربات مع إعادتها إليهم في بداية المعرض وانتظارهم وعمل كل ما اعتاد الحمالون عمله من أجل الحفاظ على البضاعة[٣].

كما لدينا أيضا فواتير للبيع توضح أسعار البيع وطرق دفعها، من ذلك هذه الوثيقة التي تعطي مثالا على فاتورة بيع حيث قام صانع براميل ببيع – إلى شركاء معينين – عددا من براميل فارغة من أجل تجارة الخمور[٤]. حيث قام الشركاء بالشراء من صانع البراميل من ألف إلى ألف وثلاثمائة برميل من خشب البلوط Oak[٥] بسعر اثنين صولدي Solidi بالعملة الملكية لكل واحد، مع تعهده بنقلها إليهم سليمة وقوية ومدعمة من الآن (شهر أبريل) وحتى شهر أغسطس التالي[٦].

يتضح لنا مما سبق أن الصكوك (أو الكمبيالات أو الدفاتر) قد شهدت تطورا كبيرا جدا داخل الأسواق الأوروبية في العصور الوسطى، وأن منها انبثقت الكمبيالات الحديثة. وأن هذه المعاملات المالية أدت إلى تيسير المعاملات التجارية بكفاءة عالية وسهلت عملية الدفع وتصفيات الديون كذلك.

---

(١) خشب البرازيل: من أنواع الصبغات ذو اللون الأحمر ويرد من الهند الشرقية ويعرف باسم شجر البقم وموطنه الأصلي الملايو ولونه يشبه الفحم المتوهج، وعثر عليه فيما بعد في غابات البرازيل بأمريكا الجنوبية ومنه حصل على اسمه الحالي. انظر: نعيم زكي، طرق التجارة، ص٢٣٩.

(٢) Viennese هي مدينة في Vienne. عن ذلك انظر:

Cave, Coulson, A Source Book, P. 159.

(3) Blancard, Documents Inédits; Vol. II, A.D. 1248, P. 109.

(4) A Bill Sale. In; Cave, Coulson, A Source Book, P. 160.

(٥) خشب الـ Oak هو خشب البلوط.

(6)Blancard, Documents Inédits sur le commerce; Vol. II, A.D. 1248, P. 116.

(د) المصارف ودورها في تدعيم الأسواق :

كانت الأسواق التجارية في حاجة إلى إقامة المصارف لكي يتم من خلالها تبديل العملات مما يدعم العمليات التجارية داخلها. وييسر في نفس الوقت على التجار عملية ممارسة البيع والشراء، دون أن تقف العملة التي قدموا بها من بلادهم الأصلية كحائل أمام ممارساتهم. إذ كان من المستحيل أن تقوم الأعمال التجارية في المعارض والأسواق بدون وجود خدمات من قبل صرافي المال (الذين يقومون بتغيير العملات) والذين يجلسون على أهبة الاستعداد لتغيير كافة العملات الجيدة إلى أي عملة يطلبها العملاء وذلك نظرا لأن كثيرا من الأمراء الإقطاعيين كانوا يمتلكون حق سك عملات خاصة بهم[١]. مما أدى إلى وجود عدد كبير جدا من العملات داخل الأسواق الأمر الذي جعل الحاجة ماسة إلى وجود صيارفة[٢]، يبدلون النقود للتجار، كل بالعملة التي يطلبها والتي يستطيع أن يتعامل بها في بلده. ويعتبر عمل هؤلاء الصيارفة النواة الأولى للنظام المصرفي الرأسمالي[٣]، ذلك لأن الصراف في العصور الوسطى كان طوال اليوم يعرض كومة من القطع النقدية على منصته في الساحة العامة أما في الليل فإنه يغلق عليها صندوق حديدي يضعه تحت حراسة شديدة[٤]، تعرف بالخزنة حيث كانت في انجلترا عبارة عن منضدة رباعية الزوايا يبلغ طولها غالبا عشرة أقدام وعرضها خمسة أقدام، يلتف الناس حولها كما يلتفون حول مائدة العشاء، ولها حافة عالية يبلغ ارتفاعها حوالي خمسة أصابع حتى لا يقع أي شئ يوضع عليها. كما يتم وضع قماشة عليها، هذه القماشة ليست كأي نوع من أنواع الأقمشة، لكنها سوداء موضوع عليها أشرطة وكل شريط من هذه الأشرطة مفصولة عن الأخرى[٥]. ونظرا

---

(1) Thompson, Johnson, Medieval Europe; P. 571.

(٢) عن الصيارفة. انظر :

Pirenne, Cohen, Focillon, La Civilisation; Tome VIII, P. 118.

(٣) سعيد عاشور، تاريخ أوروبا، ج٢، ص١١٣.

(٤) لوبيز، ثورة العصور الوسطى التجارية، ص١٠٢.

(5) Stubbs, Select Charters of English; A.D. 1177, PP. 201, 212, 224.

لامتلاك الصراف مثل هذا الصندوق القوي فإن الناس لجأوا إليه ليودعوا أموالهم عنده لتكون في مأمن لديه. كما اقترضوا منه المال وأعطوه بضائع بقيمته كضمان لهذا المال. وبالتالي أصبح الصراف حافظا للمال ومقرضا له في نفس الوقت. إذ أنه عندما رأى أن لديه مالا كثيرا من الودائع، بصورة أكثر مما يحتاجه لمتطلبات التجارة اليومية فإنه بدأ في إخراج هذا المال غير المستعمل مقابل فائدة كما لو كان هو صاحب المال، وعليه فلقد أصبح مقرض المال صرافا[١].

وبذا أصبحت للمصارف مهام متعددة، مثل الإقراض في شكل قراض (مشاركة)، وتغيير العملات في المعارض، وبنوك للتجار. ففي أواخر القرن الثاني عشر الميلادي، في جنوة Genoa، وفي مدن إيطالية أخرى، كان بعض الصرافين يقبلون الودائع والتي يتم دفعها عند الطلب، ويقومون باستثمار المال فيما بين مدة وضع المال ورده، ويحولون المدفوعات بين عملائهم أو العملاء الآخرين. وهذا قد سهل بصورة كبيرة تحويل الأموال مثلا إلى المعارض أو فيما بين أوروبا والمدن الصليبية بدون استخدم العملة[٢]. من ذلك قيام أسرة دي موندیل De Monduls وهم تجار ورجال بنوك في مارسيليا Marseilles امتدت أعمالهم في الغرب إلى نهاية البحر المتوسط، ووصلت إلى الأراضي المقدسة، حيث أمكن عن طريقهم الحصول على الأموال اللازمة من ضمان يمنح في مسنيا Massina، ويسدد في مارسيليا. وسعر الصرف مع الفائدة المسموح بها هو اثنين وخمسة عشر في المائة (٢.١٥%) od لكل أوقية ذهب[٣]. وتم ذلك عام ٥٩٦هـ/١١٩٩م من خلال مذكرة تعهد مضمونه بضمان شمل عددا من البضائع، التي تنوعت بين خنازير، وحبوب، وحزم من الخشب، وحزم من الجلد الناعم، تساوي أكثر من قيمة الدين بحيث إذا عجز المدين عن الدفع يأخذ الدائن

([1])Thompson, Johnson, Medieval Europe; P. 571.

([2]) Nicholes, The Evolution of the Medieval World, PP. 311 – 312.

([3]) A Promissory Note Secured by Collateral. In; Cave, Coulson, A Source Book, P. 105.

قيمة دينه والباقي يرد للمدين. كما كان لابد من سداد الدين بعملة جيدة[١]. قد تطلب العمل في مجال تغيير الأموال رأسمال كبير لممارسته[٢].

ولدينا نص لشراكة في تبديل الأموال توضح الشروط اللازم توافرها ونصها كالتالي: "في الثاني والعشرين من مايو سنة ٦٤٦هـ/١٢٤٨م، أقر أنا بيرنارد من القديس فيكتور Bernard of St. Victor ، ابن بيتر فيكتور Peter of St.Victor، بإذن من أبي الحاضر والموافق على ذلك، لوليام سانسير William Sansier أني تسلمت منك مال شراكة يساوي مائة وخمسة وعشرين (١٢٥) جنيها من العملة المتنوعة المتداولة في مارسيليا Marseilles، ولذلك تعهدت بدفع خمسين جنيها من مالي وأقوم بتبديل المال للشراكة من أجل الاستثمار بناء على نصيحتك، وذلك من عيد الخمسين العنصرة Pentecost القادم لمدة سنتين كاملتين متواصلتين وأن أحصل على نصف (٢/١) الربح الذي يسمح به الله من هذه الشراكة، وأحصل على خمسين صولدي Solidi كل عام فوق نصف الربح وأن تحصل أنت على النصف الآخر. وأعد بهذا الاتفاق أن أعتني وبإخلاص بشئون الشراكة والقيام بالأعمال بقدر ما أستطيع وأعرف. وأعد برد المائة وخمسة وعشرين جنيها مع نصف الربح كما ذكرت في نهاية السنتين المنصوص عليهما، وأن أصل إلى حساب مناسب معك في أي وقت تراه وأن أقول الحقيقة وأكون مخلصا لك في كل شئ وأن أحمل رأس المال المشترك ليلا إلى منزلك مظهرا لك حسن النوايا وألا أحتمي بالقانون ضدك. لهذا أنا المدعو بيتر فيكتور Peter of St.Victor، والد المدعو بيرنارد Bernard ، وأوافق وأتعهد لك William Sasier كمدين لك بكل الأشياء المتفق عليها والتي سيقوم بها ابني بموجب تعهده"[٣].

([1]) Blancard, Documents Inedits sur le commerce de Marseille; Vol. I, A.D. 1200, P. 3.

([2]) A Partnership in Money-Changing. In; Cave, Coulson, A Source Book, P. 189.

([3]) Blancard, Documents Inédits; Vol. II, A.D.1248, P. 182.

من هذا النص الوثائقي يتضح لنا أن الحاجة في الأعمال المصرفية إلى الأموال، أدت إلى قيام كثير من أعمال الشراكة والتي قامت وفق عقود محددة، بينما كانت تتم في البداية بصورة شفهية إذ كانت الوظيفة الرئيسية والأصلية لعمليات سعر الصرف هي التحويل من عملة إلى أخرى، وحيث إن المال الدائر في آن واحد مختلف في البلاد المختلفة وحتى في البلدة الواحدة فإن الصراف المحترف والتاجر المشغول بتجارته في الدفع بعملة ويريد استبدالها بما يوازيها من عملة أخرى يتقاضى عمولة مقابل هذه الخدمة. وحيث إن الاستبدال يتم في مكان واحد، ومن يد إلى يد فإن المعاملة المالية يمكن أن تتم مرة واحدة دون الحاجة إلى عقد لسرعة الصرف. ولكن الحقيقة الجلية هي أن الصراف المتخصص احتاج إلى كمية كبيرة من العملات تتمشى مع متطلبات الاستبدال مما حوله إلى مقرض للمال محترف يقبل الإيداعات والقروض الممتدة[١].

ونظرا للتنوع الشديد في العملات التي وجدت بين يدي الصرافين فإن ذلك تطلب منهم انتباها شديدا، ودراية كاملة بأحوالها، وقيمة كل منها حتى لا يتعرض للخسارة الناتجة عن سوء تقدير قيمتها[٢]. خاصة وأن العملات قد اتسمت بقيم نسبية مختلفة.

ففي مونبليه Montpellier على سبيل المثال، كانت أنواع الفضة فيها جيدة جدا لدرجة أن الجنيه المعتمد ينخفض وزنه بحوالي بيني Penny واحد أو اثنين على الأكثر، والفلاندرز Flanders يقل الجنيه فيها أربعة بنسات Pence، فضة فيرونا Verona، الجنيه عادة ينقص اثنى عشر بنس Pence، وفضة بلنسية Valencia، بأسبانيا، تقل ثمانية بنسات Pence، وكل هذه الأشياء تقررت حسب المعايير. فيما يخص دنيير البندقية، فكان الجنيه أقل من الوزن بواحد بيني Penny فقط، ونفس الشئ لنقود جنوة ومثلها مونبلييه في أسبانيا.

ولكن في تلك الأحوال كان الصرافون منتبهين حتى يمكن شراء جنيه من أي فضة يرغبوها وفقا لما يحقق لهم الربح نفسه[٣].

([1]) Lopez, Raymond, Medieval Trade; P. 162.

([2]) The Relative Value of the Silver Obtained from Foreign Countries. In; Cave, Coulson, A Source Book; P. 146.

([3]) The Red Book of the Exchequer, Hubert Hall, Ed. (H.M. Stat. Off. 1896), A.D. 1266, P. 979.

=

ممـا يعنـي أن العمـل المصـرفي احتـاج لخبـرة واسـعة ودرايـة بـأحوال السـوق والعملات وكل ما يتعلق بها، وإلا تعرض الصراف لخسارة فادحة قد تجعله يفقد كل ما يملك.

تطورت العمليات المصرفية والعمل المصرفي بصورة كبيرة جدا حتى أصبح منتظما بدرجة عالية. وبما أن وظيفة الصراف كانت عملا تجاريا متخصصا لحساب قيم التحويل بين العملات التي يتم التعامل بها، لذا فإنه قد تم تنظيم الصرافين لنقابات أصبحت العضوية فيها ضرورة أساسية، وقد أصبح هؤلاء فقط – وهم عادة من المسيحيين – هم الصرافون المعتمدون فقط[١]. ولدينا وثيقة متصلة بهذا الموضوع توضح لنا كيف كان يتم تنظيم هذا العمل والشروط اللازمة للقيام به، فقد عهد حنا من القديس ماكسمين John of St.Maximin، وهو محام عام ٦٤٦هـ/١٢٤٨م بابنه المدعو وليام ديودات William Deodat إلى الصراف حنا كورديير John Cordier للعمل كصبي عنده ليعلمه تبديل العملات. وذلك لمدة سنتين كاملتين ومتواصلتين من هذا التاريخ، مع تعهده في هذا الاتفاق أنه سيراعي أن يكون ابنه أمينا ومخلصا في كل تعاملاته خلال المدة المذكورة وأنه لن يتركه أو يأخذ أي شئ منه، بل إنه سوف يخدم عمله معه. ولو حدث أن تسبب ابنه وليام Williamفي أي خسارة له فإنه سوف يقوم بتعويضها بناء على هذا الاتفاق مصدقا لكلمته دون أي سند، كما تعهد بموجب هذا الاتفاق أن يقدم مصاريف إطعام ابنه، وهي الخبز والخمر واللحم وأربعة عشر Heminae[٢] من الحبوب الصالحة، وخمسة عشر صولدي Solidi من النقود

=

قد ذكر المؤلف مجموعة أخرى من المدن وعملاتها مثل Eregha، ووضع عليها علامة استفهام تعني عدم وصوله ومعرفته بمكانها.

(1) Apprenticeship to a Money – Changer. In; Cave, Coulson, A Source Book, PP. 144 – 145.

(٢) Hemina : وزن من الأوزان المستخدمة في العصور الوسطى، وهي تساوي حوالي عشر أونسات Ounces سائلة يسهل تحويلها إلى نقد. عن ذلك انظر:

F.C. Cave, Coulson, A Source Book; P. 427.

المتداولة في مارسيليا بناء على طلبه، وأن يزود وليام بالملابس والضروريات. متعهدا على ذلك بكل ما يملك وأن يكون ملتزما بالقانون.

وبناء على ما سبق فإن المدعو حنا كودبير John Cordier وافق على قبول وليام كتلميذ متعهدا لأبيه بأن يعلمه جيدا وبإخلاص مهنة تبديل العملة متعهدا على ذلك بكل ما يملك وأن يلتزم هو الآخر بالقانون[١]. وبهذا نرى التزام الطرفين بمهام عملهم وتدريبهم للعناصر الشابة حتى يحلوا محلهم مستقبلا لإنماء هذه المهنة.

بدأت المدن التجارية الإيطالية ، من القرن الثاني عشر الميلادي فصاعدا تصبح أكبر وسيط تجاري بين الليفانت "الشرق"[٢] وتجارة الغرب ونظمت نفسها من أجل وضع كل الأشكال المتنوعة للائتمان (أو القروض) في خدمة التجارة فانتشرت الشركات التجارية المصرفية في كل مكان في وسط وشمال شبه الجزيرة، في البندقية Venice، وكريمونا Cremona، وبولونيا Bologna، وبياكنزا Piacenza[٣] وبارما Parma[٤] ، آستي Asti[٥] ، كياري Chiari[٦] ، لوكا Lucce، وسنيا

([1])Blancard, Documents Inedits sur le commerce de Marcseille, Vol. II, P. 155.

([٢]) عن تجارة الليفانت انظر:

Ashtor, Studies on the Levantine Trade; Quelques Observations d'un orientaliste sur la thèse de Pirenne, Journal of Economic and Social History of the Orient 13, Leiden, 1970, PP. 166 – 194.

([٣]) بياكنزا : تقع عاصمة إقليم Piacenza، في منطقة Emilia – Romagna بشمال إيطاليا، على الضفة الجنوبية لنهر بو Po. انظر: The New Encyclopaedia, Vol. VII, P. 982.

([٤]) بارما : تقع عاصمة إقليم Parma، في منطقة Emilia – Romagna بشمال إيطاليا، على نهر Parma، في المنطقة الشمالية لبولونيا Pologne. عنها انظر:

The New Encyclopaedia, Vol. 7VII, 765.

([٥]) آستي Asti : تقع في منطقة piemonte، بشمال غرب إيطاليا عند ملتقى نهري Tanaro وBorbera، جنوب شرق Torion. عنها انظر:

The New Encyclopaedia, Vol. I, P. 603.

([٦]) كياري Chiari : مدينة صغيرة في إيطاليا وهي عاصمة ولاية Brescia. عنها انظر:

Grande, Encyclopédie, T.X,P.1181.

Sicna، بيزا Pise، وفلورنسا Florncee. تلك الشركات كانت تتألف في الأصل من أفراد العائلة الواحدة أو من مواطنين من نفس البلدة، وبدأوا سريعا في تشكيل الاتحادات والاتفاقات ليتنافسوا فيما بينهم للوصول للأسواق ولفرض السيطرة عليها. وصار تحت تصرفهم رأسمال قوي أصبح متوفرا بالجملة وشكلا معا منظمة قوية مرنة، وأخذوا في نشر شبكة من الوكالات تمتد من الشام Syria، وقبرص Cyprus، إلى شمال أفريقيا وغرب أوروبا. واحتل الفلورنسيون Florentines المكانة الأولى بينهم بامتلاكهم ثمانين شركة مصرفية عظيمة، بينما توارت كل من سينيا Siena ولوكا Lucca إلى الظل. وتزاحمت تلك الشركات في الشرق وكذلك في الغرب، وأظهروا نشاطا اقتصاديا مستمرا وهو نشاط متباين فقد حافظوا على وجود فروع لهم في عكا Acre، وفاماجاوستا Famagusta (في قبرص)، وفي جنوب إيطاليا وفي فرنسا وسيطروا على كل من أسواق شامبني وباريس جميعا، حتى كانوا يمتلكون ستة عشر بيتا تجاريا، وصاروا هم سادة كلا من السوق الفلمنكية Felmish في بروج Bruges والسوق الإنجليزية في لندن London، ووصلوا إلى وسط وشمال أوروبا أيضا[1].

ظهرت عدة بيوت مالية كبرى في إيطاليا أهمها بنك القديس جورج St.Goerg في جنوة Genoa الذي ربما كان أشهر البنوك الأوروبية في العصور الوسطى. على أن البابوية فضلت دائما التعامل مع بنوك فلورنسا التي ظهر معظمها في القرن الثالث عشر الميلادي، والتي تعتبر أولى نماذج البنوك الدولية، إذ كان لبعضها فروع امتدت من انجلترا والفلاندرز غربا حتى أطراف البحر المتوسط شرقا، كما قامت بتقديم استشاراتها المالية للملوك والبابوات[2].

وأخيرا نستطيع القول أن من أبرز مظاهر الحياة التجارية في الأسواق الدولية كان وجود أصحاب البنوك "المصارف"، إذا جازت التسمية، إذ أن كميات البضائع التي تبادلها التجار كانت كبيرة بحيث لم يكن من المتيسر أو من المناسب حمل أثمانها نقدا،

---

(1) Boissonnade, Life and Work; PP. 167 – 168.

(٢) سعيد عاشور، تاريخ أوروبا، ج٢، ص١١٥.

Thompson, Johnson, Medieval Europe; P. 579.

فأعطيت بها تحويل[1]. وأن هذه المصارف قدمت أكبر الخدمات للتجار داخل الأسواق، وأنها اتسمت بالدقة والتنظيم بصورة كبيرة جدا، كما احتاجت من القائمين عليها على خبرة واسعة اكتسبوها بالتدريب والممارسة.

(هـ) القروض والتعامل الربوي :

ظهر في القرن الحادي عشر الميلادي نظام ائتمان مصرفي (أو إقراض) بشكل بدائي يتناسب فقط مع نظام الاقتصاد الطبيعي، الذي لم يتوافر معه إنتاج نشط للسوق، ولا تجارة واسعة الانتشار، وإنما بدأ الاتجاه ناحية القروض حتى تلبي الاحتياجات الأولية فحسب، حيث اعتبرت الكنيسة أي اهتمام بهذا النوع من القروض (أو الائتمان) هو ربا[2]، لكن ضروريات الحياة والعمليات التجارية والصناعية أدتا إلى تنمية القروض لزيادة الإنتاج، والتي فيها يقدم رأس المال لخدمة المقترضين لتحقيق زيادة في عملهم وأرباحهم[3]. إذ أن الإقراض غير المحدد كان الوسيلة الفاعلة للثورة التجارية حيث بدأ الإقراض في التطور مع حلول القرن الثاني عشر الميلادي عندما أصبح في الإمكان تتبع حركة رأس المال في التوثيق المتوفر بكثرة في المدن الرئيسية[4].

كانت عملية الإقراض في أوروبا في البداية بأيدي اليهود، الذين لم يتقيدوا بالقانون المسيحي، لكنهم على أية حال، كانوا تحت سيادة الأمير الإقطاعي أو السيد الكبير الذين حققوا لهم الحماية الشخصية وساعدوهم في جمع ديونهم.

---

(1) نقولا زيادة، عالم العصور الوسطى، ص١٩١.

(2) الربا: جاء في تعريفه أنه ما دل على الفضل والزيادة، من ربا الشئ يربو أي زاد ونما. بينما اصطلح على تعريفه في الشرع بأنه الزيادة على أصل المال من غير عقد تبايع. عن ذلك انظر: أحمد بن محمد علي المقري الفيومي، ت/ عام ٧٧٠هـ، المصباح المنير "في غريب الشرح الكبير"، ج١، ط٣، المطبعة الأميرية، القاهرة، ١٩١٢م، ص٣٣٣-٣٣٤، طاهر أحمد الزاوي الطرابلسي، ترتيب القاموس المحيط على طريقة المصباح المنير، وأساس البلاغة، ج٢، ط١، مطبعة الرسالة، ١٩٥٩م، ص٢٧٧، ابن منظور، لسان العرب، ج٣، دار المعارف، القاهرة، د.ت، ص١٥٧٢-١٥٧٣.

(3) Boissonnade, Life and Work; PP. 165 – 166.

(4) لوبيز، ثورة العصور الوسطى التجارية، ص٩٥-٩٦.

جمع البارونات ثروات كبيرة من مستعمرات اليهود، الذين قاموا بإقراض المال إليهم وإلى الفرسان وللمنظمات الدينية بمعدل فائدة مرتفعة وحققوا أرباحا كثيرة، غير أنهم لم يمتلكوا حقوقا ضد السيد إذ كان يستطيع أن يستولى على رأسمالهم حينما يشعر بحاجته للمال. هكذا كان يهود انجلترا يقيمون هناك بتصريح من الملك وتحت حمايته[١]. حيث تم وضع التعليمات المتعلقة بوضع وأسلوب التعامل والقروض والرهونات في انجلترا بواسطة الملك هنري الثاني Henry II الذي أصدر تعليمات تخص اليهود، وكيفية التعامل معهم[٢]. وقد تضمنت ضرورة تسجيل كل ديونهم ورهوناتهم، من أراضي أو بيوت أو إيجارات أو ممتلكات، وتوعد من يقوم منهم بإخفاء شئ عنه، فسيقوم بمصادرة ما معه، ولن يسمح لأحد من اليهود أبدا استعادة ما أخفاه وحدد لهم الملك ست أو سبع أماكن لإنهاء إجراءاتهم بها على أن يتواجد اثنين من رجال القانون من كل من المسيحيين واليهود وموظفين آخرين حتى يتم منح التصاريح في تواجدهم[٣]. على أن يحصل الملك على عشرة بالمائة (١٠%) كمقابل لمساعدة اليهودي في استعادة المال الذي أقرضه، وإذا مات اليهودي عندئذ يؤول ثلث رأسماله إلى الملك الذي يقوم بفرض ضريبة Tallage[٤]، على اليهود في حالة حاجته للمال، كما يقوم بمصادرة أملاكه قد يصل به الحال إلى الوقوع في الأسر. وأصبح اليهود فئة مكروهة في أوروبا كمرابين ودائنين، وتضاعف الشعور تجاههم نتيجة للديون التي تراكمت على التجار، لكنهم تحملوا ذلك لحاجتهم إليهم[٥].

---

(1) Painter, History of the Middle Ages; P. 237

(2) Form of Proceeding on the Judicial Visitation. In; Cave, Coulson, A Source Book; P. 176.

(3) Stubbs, Select Charters of English; A.D. 1194, P. 256.

(٤) ضريبة الـ Tallage : يفرضها الملك على أتباعه وهي إما ضريبة على الأرباح أو على الممتلكات. عنها انظر:

Cave, Coulson, A Source Book,; P. 432.

(5) Painter, History of the Middle Ages; P. 237.

عن اليهود وعملهم كمرابين ومصادرة ممتلكاتهم انظر:

Cave, Coulson, A Source Book, P. 179.

=

كان لانتعاش التجارة، واكتشاف نتائج رأس المال السائل أكبر الأثر في تغيير الوضع في أوروبا، إذ أصبح من الصعب الإبقاء على القواعد القديمة، فتحايل المقرضون بشتى الطرق لإخفاء قيمة القروض الحقيقية في العقود عن طريق وضع رأسمال أكبر من القيمة الحقيقية المذكورة في العقد أو عن طريق أخذ دفعات تعويضية خصوصا عند أي تأخير في السداد[١].

من ذلك ما قام به هبرت Hubert رئيس دير القديس ميخائيل St.Micnael بأخذ قرض يقدر بعشرين جنيها من الدنيير Denarii، من مرابي يدعى Manno، مع وعده بردها في الستة أشهر التالية أو قبل ذلك مع فائدة أربعة دينيير denarii لكل جنيه عن كل شهر. كما وعده بأن يعطيه ضعف المبلغ كشرط جزائي تعويضا عن أي خسائر تترتب على ذلك كما وعد بإعطائه نفس الفائدة إذا حصل على المبلغ في الوقت المحدد وبالنظر إلى هذه البنود فهو يساعده لتجنب دفع الغرامة، وحدد له ما سيقدمه من رهن من أجل ذلك[٢]. مما يعني أنه على الرغم من تحريم الكنيسة للقروض تحريما باتا وقاطعا لما يرتبط به من ربا[٣]، إلا أن التجار استخدموه، بل إن رجال الدين أنفسهم قد استخدموه في معاملاتهم دون اعتبار لتحريم الكنيسة له.

انتشرت القروض في أوروبا حتى للأديرة نفسها مما أدى إلى انتهاك قوانين

=

See Also: Migne, Patrologiae Cursus Completus, Vol. CCXV, A.D. 1204, PP. 501 – 503.

(1) Boissonnade, Life and Work; P. 166.

(2) Santini (P.), Documenti dell'Antica Costituzione del Comune di Firenze, Vol.I, in Documenti di Storia Italiana, Tomex, Florence, 1895, A.D. 1203, P. 372.

(٣) حيث ورد في شأن الربا عبارات صارمة لتحريمه في الكتاب المقدس، وعلى لسان آباء الكنيسة كذلك. بل إن الكتاب المقدس ملئ بالآيات الخاصة بتحريم الربا صراحة، من ذلك "إن أقرضت فضة لشعبي الفقير فلا تكن له كالمرابي، ولا تضعوا عليه ربا". للاطلاع على المزيد منها. انظر: سعيد عاشور، تاريخ أوروبا، ج٢، ص١١٤ حاشية (١٣٧)، ج. ج. كولتون، عالم العصور الوسطى في النظم والحضارة، ترجمة/ جوزيف نسيم، ط٢، دار المعارف، الاسكندرية، ١٩٦٧، ص٢٩٤، حاشية (١)، السيد محمد عاشور، الربا عند اليهود، دار الاتحاد العربي، القاهرة، ١٩٧٢، ص٢٠، جرجس رفائيل، بلسان الشفاء في علاج الربا، مطبعة المحيط، القاهرة، د.ت، ص٥-٢٧.

الكنيسة وبلغت نسبة الفائدة على بعض هذه القروض خمسة وعشرون في المائة سنويا، وهي نسبة أعلى مما يستطيع الدير تحملها[1]. وقد حمى أفراد عائلة De Monduels أنفسهم من الخسارة عند الإقراض من خلال عقود دقيقة. كان هناك قوانين كثيرة تحمي المدين وهي دلالة معينة على انتشار معاملات الإقراض.

ورغم عدم تحديد فائدة فمن المحتمل أنها قد ألغيت في المبالغة في القرض أو دخلت في بند يخص دفع الخسارة أو التلف إذا لم يسدد القرض في ميعاده[2]. من ذلك قيام سيد منطقة ماسون Mason المدعو Raoux وزوجته Pellegrine بالحصول على قرض من شخص يدعى حنا دي موندويل John de Manduel يقدر بخمسين صولدي Solidi، بالعملة الملكية متعهدين بردها له أو لأي مندوب عنه من الآن وحتى الصوم الكبير. ولكن إذا لم يتم ذلك، وسبب ذلك في خسارة له أو أن أي تأخير في سداد الدين سيؤدي إلى أي مشكلة قانونية "فإننا نتعهد كمقترضين بأن ندفع ما تفرضه علينا بالكلمة فقط ودون حاجة إلى إثبات قانوني"، وقد أقسموا على الإنجيل بعدم محاولة التصدي لأي إجراء كما ذكروا أنهم سيرهنون أنفسهم وكل منتجاتهم حاضرا ومستقبلا، كما وعدوه بأنهم سيوافقوا على كل مطالبة وكل ما يحكم به قضاء مارسيليا Marseille، وأن يدفعوا له الخمسين صولدي في نفس الفترة[3].

وهكذا شملت عقود القروض الحصول على فوائد عليها حتى وإن لم يصرح بها وتوارت خلف المسميات الأخرى كالتأخير وغيره. كما يظهر لنا أهمية القروض حتى أن التجار في القرن الثالث عشر الميلادي، يختلقون الوسائل من أجل تفادي تحريم الربا. فقد قام تاجر إيطالي، على سبيل المثال، بإقراض المال لبارون إنجليزي، على

([1]) A Loan to a Monaystery in; Cave, Coulson, A Source Book; P. 175.
عن أحد هذه القروض والأمور المتعلقة بها انظر:
Chronica Jocelini de Brakelonda, J.G. Rokewode, Ed., London, 1840, A.D. 1173, P. 2.

([2]) Loan to a Master Mason. In; Cave, Coulson, A Source Book; P. 180.

([3]) Blancard, Documents Inedits sur la commerce de Marseille; Vol. I,A.D. 1252, P. 194.

أن يقوم برده على هيئة صوف على أن يزيد قيمة الصوف عن قيمة القرض الأمر الذي يجعل الدائن يحصل ما يزيد عن قيمة قرضه.

كان لازدياد عدد المقرضين المسيحيين، أن قل الطلب على اليهود، لذا فقد تم طردهم كلية من انجلترا وفرنسا في القرنين الثالث والرابع عشر الميلاديين، حيث توافر لدى العديد من التجار رأسمال كبير مكنهم من استخدامه في عملياتهم التجارية حتى أنهم بحثوا عن طرق أخرى لاستخدامه فقاموا بالإقراض[١]. ومن هنا انتشر الإقراض في العديد من المدن التجارية التي اشتهرت كمدن للممولين، من تلك المدن مدينة آراس Arras في الفلاندرز Flanders، والتي اشتهرت في مستهل عهد فيليب أغسطس Philip Augustus (١١٨٠-١٢٢٣م) بأنها مدينة الممولين. كما أن مدن لومبارديا ومن سار على نهجها من المدن الأخرى، في تسكانيا وبروفانس قطعت شوطا كبيرا في هذه التجارة، وإقراض المال، الذي خاب سعي الكنيسة في مقاومته[٢].

كما اشتهرت القروض بضمان الأرض وهو ما كان شائعا خلال الحروب الصليبية بين طبقة من الناس، الذين ذهبوا إلى الأراضي المقدسة وكذلك بين التجار، إذ في حالة الفشل في رد المبلغ أو القرض يصبح الرهن ملك للدائن[٣]. من ذلك أخذ قرض بقيمة سبعة مارك Marke وخمسة أوقية[٤] وربع من الفضة الجديدة، بضمان رهن قطعتي أرض على أن يتم دفع الدين من وقت أخذه إلى عيد القديسين التالي، إذ في حالة الرد خلال هذه الفترة يتم إعادة الرهن مع السند، أما إذا لم يتم الدفع فإن

---

(1) Painter, History of the Middle Ages; P. 237.

(٢) السيد الباز العريني، الحضارة والنظم الأوروبية، ص٢١١.

(3) A Pledge of Land as Security for a Loan of Money by a Canon in; Cave, Coulson, A Source Book, P. 174.

(٤) الأوقية: وحدة وزن، تساوي في الأصل – بغض النظر عن استثناءات قليلة – ١٢/١ من الرطل. عن ذلك انظر: فالتر هنتس، المكاييل والأوزان الإسلامية، ص١٩.

الرهن يكون ملكا للدائن ولورثته[1]. الأمر الذي يؤكد على انتشار القروض داخل المجتمع الأوروبي خاصة بين التجار الذين يحتاجون إلى الأموال للمتاجرة بها في الأسواق داخل حدود أوروبا أو في الشرق[2].

وقد أثارت مسألة القروض وأخذ ربا عليها رجال الكنيسة خلال العصور الوسطى، فكتبوا كثيرا في هذا الموضوع، إلا أن أكثر الكتابات اعتدالا وعمقا كانت كتابات القديس توما الأكويني Thomas Aquinas[3] (٦٢٢-٦٧٣هـ/١٢٢٥-١٢٧٤م) إذ أن كتاباته عن الربا دلت المفكرين في أيامه وأثرت على ممارسة التجارة كثيرا. فبينما أدرك وظيفة المال كوسيط للتبادل لم يشعر بوضوح بعلاقتها بمنح القروض. وكان متأثرا في ذلك بمذهب أرسطو Aristotole[4] في أن المال عقيم

---

(1) Pagnini della Ventura, Giovanni Francesco, Della Decima e di Varie Altre Grauezze Imposte dal Comune di Firenze, Tome I, Appendix, Lucca, 1765, A.D. 1169, P. 253.

(٢) قد أورد الأستاذ لوبيز عددا كبيرا من الوثائق المتعلقة بالقروض ومشاكل الفوائد المتعلقة بها، وقيام البعض برد تلك الفوائد إما بوخز من ضميره أو بسبب تدخل السلطات الدينية. عنها انظر:

Lopez, Raymond, Medieval Trade; PP. 157 – 161.

كما أن البعض كان يوصي في مرضه برد تلك الفوائد أو أن توزع على أرواح من يظن أنه أخذ منهم فوائد غير عادلة. وانتشار مثل هذه الوثائق أو الوصايا يؤكد على انتشار القروض آنذاك بأوروبا. انظر:

Lopez, Raymond, Medieval Trade; PP. 106 – 107.

(٣) توما الأكويني: كان من الرهبان الدومنيكان، تتلمذ على يد ألبرت الكبير Albert le grand ثم صار أستاذا بجامعة باريس. وقد دون الكثير من الشروح والمؤلفات الفلسفية، حاول فيها أن يقدم فلسفة أرسطو إلى معاصريه في صورة براقة ومغرية. وقد اعتمد في آرائه الفلسفية الخاصة على طريقة ابن رشد في شرح فلسفة أرسطو، في حين ألف في الجانب اللاهوتي عدة مؤلفات بلغت شأوا بعيدا في مهارة البناء وسمو الصياغة والمنهج، منها "الخلاصة اللاهوتية"، "الخلاصة ضد الوثنيين". عن ذلك انظر: سعيد عاشور، تاريخ أوروبا، ج٢، ص١٧٢، ياسر عبد المعبود، جامعة باريس، ص١١٨-١٢٠.

(٤) أرسطو (٣٨٤-٣٢٢ق.م) فيلسوف يوناني كان معلما للإسكندر الأكبر فترة من الزمن اشتهرت فلسفته فى العصور الوسطى وظل تراثه باقيا عن طريق الأفلاطونية الحديثة. اكتملت فلسفته فى

=

وكان الدافع في الإقراض هو العامل المحدد للفائدة، ولكن الفائدة المسموح بها لم تكن تدفع في مقابل استخدام المال ولكنها تدفع كتعويض للمقرض عن التلف الذي يعانيه بسبب الدين[1]. فكان مما قاله توما الأكويني "أن تقاضي الفوائد عن المال أمر غير عادل فإن هذا معناه استيفاء دين لا وجود له، لأن هذا مثل بيع شئ غير موجود، وهذا يؤدي إلى عدم المساواة التي هي ضد العدالة". إذ أنه كان يرى أن المال، طبقا لرأي الفيلسوف "أرسطو" اخترع أساسا من أجل غرض التبادل، وبالتالي فإن الاستخدام المناسب والملائم للمال هو استهلاكه بحيث يدخل في التبادل، ولذا فإنه بطبيعته من غير القانوني أن تأخذ مقابل لاستخدام المال المقترض وهو المعروف بالربا، وكما أنه يجب على الإنسان استرداد البضاعة الفاسدة فإن عليه رد قيمة هذا الربا. ولتعويض المقرض عن قرضه نجده يذكر أنه يمكن للمقرض دون الوقوع في الخطيئة أن يدخل في ترتيب مع المقترض للتعويض عن الخسارة التي تحدث والتي قد تصيبه حيث إن هذا ليس بيع للمال ولكن لتفادي الخسارة. ويمكن أيضا أن يتجنب المقترض خسارة أكبر من التي تحدث للمقرض حيث إن المقترض ربما يدفع للمقرض ما اكتسبه. ولكن المقرض لا يستطيع عقد اتفاق للتعويض، مستندا على فكرة أنه لن يحقق ربحا من ماله، لأنه لن يبيع ماله. كما كان يرى أنه من القانوني أو الشرعي أن نقرض من أجل الربا رجل يقوم بذلك، ومرابي محترف بشرط أن يكون لدى المقترض صورة واضحة عن النهاية للتخفيف من حاجته أو حاجة الآخرين[2]. إذ أنه حتى أثناء تزايد

=

نهاية القرن السابع عشر عن طريق التراجم عن النصوص العربية والتعليقات عليها عن طريق النصوص اليونانية مباشرة .انظر:

كولتون ، عالم العصور الوسطى فى النظم والحضارة ، ترجمة / جوزيف نسيم ، ط٢ ، الإسكندرية ، ١٩٦٧ ، ص ٢٢٦.

(1) Cave, Coulson, A Source Book; PP. 181 – 182.

(2) St. Thomas Aquinas, Summa Theologica, Translated by Fathers of the English Dominican Province, London, 1918, A.D. 1269, PP. 330 – 340.

قسوة عقوبات الربا، كان هناك نطاق متزايد من المعاملات معترف به على أنه شرعي. فقد رأينا أن توما يقر بأنه من الملائم المطالبة بتعويض عن الخسارة الناجمة عن قرض وإن لم يكن التعويض عن مجرد خسارة الربح، طالما أن المقرض "لا ينبغي له أن يبيع ما لم يملكه بعد وهو الشئ الذي قد يحرم من الحصول عليه بطرق مختلفة". ومع ذلك اعترف رجال اللاهوت المتأخرون بخسارة الربح (Iucram Cessans) على أنه سبب شرعي للحصول على رسم، وتسبب ذلك في فتح الباب على مصراعيه. كما اعترفوا بشرعية الحصول على رسم في حالة عدم تسديد القرض في الوقت المتفق عليه، وأدى ذلك إلى بداية ترتيبات يمكن بمقتضاها تحديد التاريخ المتفق عليه بعد وقت قصير جدا وتحصل الرسوم بعده[١].

يتضح لنا مما سبق أن انتشار القروض التجارية في أوروبا خاصة داخل الأسواق دعمت الأسواق وعادت بأكبر فائدة على التجار في نفس الوقت، وقد دفع موقف التجار منه بعض رجال الدين إلى الاعتراف به، مما أدى إلى استخدام التعامل الربوي – داخل أسواق أوروبا العصور الوسطى – على نطاق واسع وأنهم اعتقدوا أنه ضرورة لتنمية التجارة والمعاملات المالية.

(و) الضرائب والمكوس :

عانت أوروبا العصور الوسطى من فرط الضرائب والمكوس التي فرضت في كل بلادها من خلال السادة الإقطاعيين والأمراء، الذين اتخذوا من تلك الوسائل أساليب لتحقيق الثراء والغنى على حساب العامة الذين عاشوا في بؤس، بل كثيرا ما كان يقوم نزاع وجدل طويل حول انتزاع الضريبة مما دفع الكثيرين إلى السعي من أجل الحصول على هذا الامتياز[٢]. مما جعل الضريبة تصبح في بعض الأحيان ملكية

---

(١) فيكتور مورجان، تاريخ النقود، ص٢١٠.

(٢) إذ سعى المواطنون في بعض الأحيان إلى عقد اتفاق مع المسئول عن أراضيهم من أجل أن تكون هناك ضريبة سنوية بدلا من العنف المتبع من جانب الوكلاء – المكلفين بجمع الضريبة – عند انتزاع الضريبة. عن ذلك انظر:

=

خاصة، وليس كذلك فحسب، وإنما أيضا أصبحت موضوعا للشراء والبيع والرهن[١].
فلدينا وثيقة تتعلق برهن ضريبة البيرة داخل إحدى المدن وجعلها وقفا لصالح رجل وزوجته وذريتهما من بعدهما نظرا لإخلاصهما وذلك مقابل مائة مارك Marks[٢] وتحت تلك الظروف عاش التجار يعانون كثيرا من الضرائب والمكوس التي تفرض عليهم عند مرورهم بممتلكات الأسياد، حتى وجد نظام مفصل عن أماكن الرسوم عند منافذ ممرات الألب وجميع التجار القادمين إلى إيطاليا كانوا يخضعون لضريبة المكس، إذ فرض عليهم عشر بالمائة من بضائعهم[٣].

الأمر الذي يظهر أن تلك الظروف لم تكن ملائمة لحياة التجار ولا لنشاطهم التجاري مما دفع جميع الأطراف للسعي إلى تغييرها والقضاء عليها. فبدأ في القرن الثاني عشر الميلادي، تعديل عوائد الأسواق في كل مكان، إما عن طيب خاطر أو قسرا. ففي بعض الجهات تقرر الاستعاضة عنها بدفع رسم سنوي، وفي جهات أخرى تغيرت طريقة جبايتها، على أنها خضعت في كل الأحوال لرقابة سلطات المدينة وقضاءها[٤].

وقد نظمت الأمور داخل المعارض بصورة واضحة، حيث قام الكونت المسئول عن المعرض بجمع ضريبة المبيعات على كل السلع التي تم بيعها داخله، كما تم تأجير الأكشاك وفق أسعار جيدة، ثم تم جمع الغرامات المالية التي تم دفعها بسبب المخالفات التي ارتكبت

=

Chronice Joclinide Brakelonda, J.C. Rokewode, Ed. London, 1840, A.D. 1198, PP. 73 – 74.

(1) Pledge of a Beer tax. In; Cave, Coulson, A Source Book; P. 368.

(2) Cartulaire de l'Abbaye de Saint – Trond, Brussels, 1870, A.D. 1139, P. 39.

(3) Southern, The making of the Middle Ages, P. 43.

(٤) فصار موظفو المدينة منذئذ هم المسئولون عن الإشراف على التجارة، وحلوا محل قادة الحاميات بالمدينة (زعماء المدينة astellans) وموظفي الضيعة، في تحرير عيار الموازين والمكاييل، وفي ممارسة القضاء في الأسواق وفي الصناعة. عن ذلك انظر: السيد الباز العريني، الحضارة والنظم الأوروبية، ص١٩٥-١٩٦.

ضد قوانين المعرض، وأخيرا، تمت التمتع بأرباح التعامل. على أن هذا الدخل استخدمه الكونت في تقوية وتوسيع ملكه وتنمية عمل المعارض في نفس الوقت[١]. وبسبب ما حققته هذه المعارض من ثراء للملوك والأمراء والكونتات المسئولين عنها وما جنوه من أرباح، سعوا إلى جلب المزيد من التجار والمشترين إلى معارضهم عن طريق تخفيف الجمارك والرسوم وتقليل الضرائب وتنظيم جمعها، مثلما فعل هنري الثاني Henry II، مع تجار كولونيا Cologne، القادمين إلى أراضيه عام ٥٥٢هـ/١١٥٧م، حيث أكد على ألا تطلب منهم رسوم جمركية أو مقررات جديدة غير التي اعتادوا على دفعها، بل والاكتفاء بأخذ التعاريف القانونية منهم فحسب[٢].

كما أعفى الإمبراطور فردريك بربا روسا Frederick Barbarossa ، من خلال براءته الخاصة بإقامة معرضي آخن Aachen، التجار من كل ضريبة[٣]. ومنح فردريك الثاني Frederick II (٥٩١-٦٨٤هـ/١١٩٤-١٢٥٠م) براءة لليوبك، تمنحهم التحرر من ضريبة المكس في كولونيا Cologne، حيث قام بمنع اتحاد كولونيا من عرقلة التجارة الخارجية لهذه المدينة عن طريق فرضهم ضرائب المكس[٤]. كما اشتملت براءة الكونت وليام William، كونت الفلاندرز Flanders عام ٥٢١هـ/١١٢٧م لبلدة القديس أومير St.Omer على إعفاء كل من لهم اتحاد وينتمون إليه والمقيمين في حدود البلدة من الرسوم عند ميناء Dixmude، وميناء Cravelines، كما أعفى مواطني الفلاندرز Flanders من الجمارك[٥]. كما

---

(1) Painter, History of the Middl Ages; P. 224.

عن تأسيس أول نظام ترتيبي للضرائب في أوروبا. انظر:

Stubbs, Select Charter of English; PP. 152, 218.

See Also: The Red Book of the Exchequer, PP. 79, 83.

(2) Lappenberg, Urkundlich Geschichte; Part II, P. 3.

(3) Menadier, Urkunden und Akten zur Aachener, PP. 275 – 276.

(4) Sartorius, Urkundliche Geschichte; Vol. II, A.D. 1226, P. 27.

See Also: Menadier, Die Aachener Munzen, A.D. 1166, P.58.

(5)Kemble, The Saxons in England, Vol. II, P. 528.

تضمنت براءة الملك حنا John، لمدينة دنويش Dunwich إعفاء مواطنيها من الضرائب ورسوم العبور عبر أراضي انجلترا[١]. ولتشجيع النساجين على الاستقرار في كورتراي Courtrai[٢] قررت جوان Joan كونتيسة الفلاندرز Flanders وهينولت Hainault، إعفائهم من الضريبة الملكية[٣]. حيث أعلنت الكونتيسة عام ٦٢١هـ/١٢٢٤م أنها وخليفتها لن يأخذا أية ضريبة من الخمسين رجل الذين يأتون للإقامة في كورتراي Courtrai طالما بقوا في المدينة ليعملوا في صناعة نسج الصوف من الآن فصاعدا[٤].

يتضح لنا مما سبق مدى حرص الجميع على تحقيق النجاح للمعارض المقامة عبر أراضيهم من خلال بعض الإعفاءات الضرائبية والإعفاء من المكوس أو تخفيضها أو تنظيم جمعها[٥]، من أجل تشجيع التجار على القدوم إلى مدنهم من أجل ممارسة التجارة مما ينعكس بالرخاء عليهم وعلى ممالكهم كذلك.

---

(1) Stubbs, Select Charters of English; A.D. P. 308

(٢) كورتراي Courtrai : تقع غرب مقاطعة الفلاندرز، غربي بلجيكا، على نهر Liei وقناة Leie-Scheldt. عنها انظر: The New Encyclopaédia, Vol. V, P.897.

(3)Grant to Weavers of Exemption From the Taille. In; Cave, Coulson, A Source Book; P. 374.

(4) Recueil de Documents Relatifs a L'Histoire de L'industrie Drapiere en Flandre, Tome I, Brussels, 1906, A.D. 1224, P. 648.

(٥) خاصة لأن الملوك كثيرا ما فرضوا العديد من الضرائب الثقيلة، لحاجتهم إلى المال في حروبهم. من ذلك الضرائب التي فرضها هنري الثالث Henry III عام ١٢٣٠م من أجل حربه لاسترداد نورماندي Normandy. عن ذلك انظر:

Matthew of Westminster, Flowers of History, Translated by C.D. Yonge, Vol. II, London, 1853, A.D. 1230, PP. 160 – 161.

ومنها مافرضه فردريك الثاني Frederick II على المدن مقابل منحهم البراءات والمواثيق من أجل حريتهم، وقد تنوع ما طلبه منهم حسب حجمهم وظروفهم الاقتصادية. عن ذلك انظر:

Keutgen (F.), Urkunden zur Stadtischen V erfassung eschichte, Berlin, 1901, A.D. 1241, P. 489.